حرف الميم

١١٦٨ـ مَيمونة بنت الحارِث، أُم المؤمنين[1]

١٩١١٥ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ»[2].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا، وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَتِهِ، إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي طَرَفُ ثَوْبِهِ»[4].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا نَائِمَةٌ إِلَى جَنْبِهِ، فَإِذَا سَجَدَ، أَصَابَنِي ثِيَابُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»[5].

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٨٦(٢٩٦٩) قال: حَدثنا عَباد بن العَوَّام. وفي ١/ ٣٩٨ (٤٠٤٣) قال: حَدثنا عَباد بن العَوَّام، وعلي بن مُسهِر. و«أَحمد» ٦/ ٣٣٠ (٢٧٣٤١) و٦/ ٣٣٦(٢٧٣٨٨) قال: حَدثنا هُشيم. وفي ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٤٢) قال: حَدثنا بَكر بن عِيسى الرَّاسبي، قال: حَدثنا أَبو عَوانة. وفي (٢٧٣٤٣) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد الواحد. وفي ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٨٦) قال: حَدثنا مُحمد بن جَعفر، قال: حَدثنا شُعبة. و«الدَّارِمي» (١٤٩٠) قال: أَخبَرنا سَعيد بن عامر، وأَبو الوَليد، عَن شُعبة. و«البُخاري» ١/ ٩٠(٣٣٣) قال: حَدثنا الحَسن بن مُدرك، قال: حَدثنا يَحيى بن حَماد، قال: أَخبَرنا أَبو عَوانة، اسمه الوَضَّاح، من كتابه. وفي ١/ ١٠٦(٣٧٩) قال: حَدثنا مُسَدَّد، عَن

---

(١) قال المِزِّي: مَيمونة بنت الحارث، الهِلالية، زوج النَّبي ﷺ، تزوجها رسول الله ﷺ سنة ست من الهجرة، رَوت عَن النَّبي ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣١٢.

(٢) اللفظ للبُخاري (٣٧٩).

(٣) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٤١).

(٤) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٤٢).

(٥) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٤٣).

خالد. وفي ١/ ١٠٧(٣٨١) قال: حَدثنا أَبو الوَليد، قال: حَدثنا شُعبة. وفي ١/ ١٣٧ (٥١٧) قال: حَدثنا عَمرو بن زُرارة، قال: أَخبَرنا هُشيم. وفي (٥١٨) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن زِياد. و«مُسلم» ٢/ ٦١ (١٠٨٢) و٢/ ١٢٨(١٤٤٩) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: أَخبَرنا خالد بن عَبد الله (ح) وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَباد بن العَوَّام. و«ابن ماجَة» (٩٥٨ و١٠٢٨) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَباد بن العَوَّام. و«أَبو داوُد» (٦٥٦) قال: حَدثنا عَمرو بن عَون، قال: حَدثنا خالد. و«النَّسائي» ٢/ ٥٧، وفي «الكُبرَى» (٨١٩) قال: أَخبَرنا إِسماعيل بن مَسعود، قال: حَدثنا خالد، عَن شُعبة. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩٠) قال: حَدثنا زَكريا بن يَحيى الوَاسِطي، قال: حَدثنا هُشيم. و«ابن خُزيمة» (١٠٠٧) قال: حَدثنا يُوسُف بن مُوسى، قال: حَدثنا جَرير (ح) وحَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن، قال: حَدثنا سُفيان (ح) وحَدثنا بُنْدار، قال: حَدثنا يَحيى، عَن شُعبة (ح) وحَدثنا يَحيى بن حَكيم، قال: حَدثنا أَبو داوُد، قال: حَدثنا شُعبة.

تسعتهم (عَباد بن العَوَّام، وعلي بن مُسهِر، وهُشَيم بن بَشير، وأَبو عَوانة، الوَضَّاح بن عَبد الله، وعَبد الواحد بن زِياد، وشُعبة بن الحَجاج، وخالد بن عَبد الله، وجَرير بن عَبد الحَمِيد، وسُفيان بن عُيينة) عَن سُليمان بن أَبي سُليمان، أَبي إِسحاق الشَّيباني، عَن عَبد الله بن شداد بن الهَادِ، فذكره[1].

• أَخرجَه الحُمَيدي (٣١٣) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَبو إِسحاق الشَّيباني، عَن عَبد الله بن شَداد، أَو يَزيد بن الأَصَمِّ ـ سُفيان الذي يَشكُّ ـ عَن مَيمُونة؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ».

• وأَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٤) قال: حَدثنا مُحمد بن فُضيل، قال: حَدثنا الشَّيباني، عَن يَزيد بن الأَصم، عَن مَيمونَة، قالَت:

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٣)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٠ و١٨٠٦١)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٧).
والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّيالِسي (١٧٣١)، وابن سَعد ١/ ٤٠٤ و١٠/ ١٣٣، وإِسحاق بن راهُوْيَه (٢٠١٠)، وابن الجارود (١٧٦)، وأَبو عَوانة (١٤٢٧ و١٥٠٥)، والطَّبَراني ٢٤/ (١-٧ و٥١-٥٤)، والبَيهَقي ٢/ ٤٢١ و٣/ ١٠٧، والبَغَوي (٥٢٨ و٥٢٩).

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ، فَيَسْجُدُ، فَيُصِيبُنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ».

ـ جعله عن يَزيد بن الأَصم، عَن مَيمونَة، لم يَشُك[1].

ـ **فوائد:**

ـ رَواه أَبو مُعاوية، عن الشيباني، عن عَبد الله بن شداد، عَن عَائشة، وسلف في مُسندها، رَضي الله تعالى عنها، وانظر فوائده هناك.

* * *

١٩١١٦ - عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ فِي ثَوْبٍ مِرْطٍ، كَانَ بَعْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَعْضُهُ عَلَيَّ، وَأَنَا حَائِضٌ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ، وَعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، يُصَلِّي وَهُوَ عَلَيْهِ»[3].

أَخرجَه الحُمَيدي (٣١٥). وأَحمد ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٤٠). وابن ماجَة (٦٥٣) قال: حَدثنا سَهل بن أَبي سَهل. و«أبو داوُد» (٣٦٩) قال: حَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح بن سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩٥) قال: حَدثنا مُحمد بن قُدامة. و«ابن خُزيمة» (٧٦٨) قال: حَدثنا عَبد الجَبار بن العَلاء. و«ابن حِبَّان» (٢٣٢٩) قال: أَخبَرنا حامد بن مُحمد بن شُعيب البَلْخي، قال: حَدثنا سُريج بن يُونُس.

سبعتهم (عَبد الله بن الزُّبَير الحُمَيدي، وأَحمد بن حَنبل، وسَهل، ومُحمد بن الصَّبَّاح، ومُحمد بن قُدامة، وعَبد الجَبار، وسُرَيج) عَن سُفيان بن عُيينة، عَن أَبي إِسحاق الشَّيباني، عَن عَبد الله بن شداد بن الهَادِ، فذكره[4].

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٥)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٧).

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

(٤) المسند الجامع (١٧٤٣٤)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٣)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٧).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن الجارود (١٣٣)، وأَبو عَوانة (١٤٢٦)، والطَّبَراني ٢٤/ (٩)، والبَيهَقي ٢/ ٢٣٩ و٤٠٩، والبَغَوي (٣١٨).

ـ قال ابن خُزيمة: المِرطُ: أَكسيةٌ من صُوفٍ.

***

١٩١١٧- عَنْ أُمِّ مَنْبُوذٍ، قَالَتْ: كُنَّا عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: أَيْ بُنَيَّ، مَا لِي أَرَاكَ شَعِثًا رَأْسُكَ؟ قَالَ: إِنَّ مُرَجِّلَتِي أُمَّ عَمَّارٍ حَائِضٌ، فَقَالَتْ: أَيْ بُنَيَّ، وَأَيْنَ الحَيْضَةُ مِنَ الْيَدَيْنِ؛

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَيَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ، ثُمَّ يَتْلُو الْقُرْآنَ، وَإِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَقُومُ إِلَيْهِ بِخُمْرَتِهِ فَتَبْسُطُهَا لَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَيُصَلِّي عَلَيْهَا».

أَيْ بُنَيَّ فَأَيْنَ الحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟[(١)].

(*) وفي رواية: «عَنْ أُمِّ مَنْبُوذٍ؛ أَنَّهَا بَيْنَا هِيَ جَالِسَةٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: مَا لَكَ شَعِثًا؟ قَالَ: أُمُّ عَمَّارٍ مُرَجِّلَتِي حَائِضٌ، فَقَالَتْ: أَيْ بُنَيَّ وَأَيْنَ الحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى إِحْدَانَا وَهِيَ مُتَّكِئَةٌ حَائِضٌ، قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا حَائِضٌ، فَيَتَّكِئُ عَلَيْهَا فَيَتْلُو الْقُرْآنَ، وَهُو مُتَّكِئٌ عَلَيْهَا، أَوْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا قَاعِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَتَّكِئُ فِي حِجْرِهَا، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ، وَهُو مُتَّكِئٌ فِي حِجْرِهَا، وَتَقُومُ وَهِيَ حَائِضٌ فَتَبْسُطُ لَهُ الخُمْرَةَ فِي مُصَلاَّهُ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: خُمْرَتَهُ، فَيُصَلِّي عَلَيْهَا فِي بَيْتِي.

أَيْ بُنَيَّ وَأَيْنَ الحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ»[(٢)].

أخرجه عَبد الرَّزاق (١٢٤٩) عَن ابن جُريج. و«الحُمَيدي» (٣١٢) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٢٠٢(٢١٢٨) قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«أَحمد» ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٦ و٢٧٣٤٧) قال: حَدثنا سُفيان. و٦/ ٣٣٤(٢٧٣٧١) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، وابن بَكر، قالا: أَخبَرنا ابن جُريج. و«النَّسائي» ١/ ١٤٧ و١٩٢، وفي «الكُبرَى» (٢٦٣) قال: أَخبَرنا محُمد بن مَنصور، عَن سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨١) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا سُفيان.

---

(١) اللفظ للحُميدي.

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٧١).

كلاهما (عَبد الـمَلِك بن عَبد العَزيز بن جُريج، وسُفيان بن عُيينة) عَن مَنبوذ الـمَكِّي، عَن أُمِّه، فذَكَرَته[1].

* * *

١٩١١٨- عَنْ نُدْبَةَ، مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ الـمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخِذَيْنِ، أَوِ الرُّكْبَتَيْنِ، مُحْتَجِزَةً بِهِ»[2].

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (١٢٣٤) قال: وذكره ابن جُريج. و«ابن أَبي شَيبة» ٤/ ٢:٢٥٦ (١٧١٠١) قال: حَدثنا شَبابة، عَن لَيث بن سَعد. و«أحمد» ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٧) و٦/ ٣٣٥ (٢٧٣٨٧) قال: حَدثنا حَجاج، وأَبو كامل، قالا: حَدثنا لَيث بن سَعد. و«الدَّارِمي» (١١٥٠) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن صالح، قال: حَدثني اللَّيث. و«أَبو داوُد» (٢٦٧) قال: حَدثنا يَزيد بن خالد بن عَبد الله بن مَوهَب الرَّملي، قال: حَدثنا اللَّيث. و«النَّسائي» ١/ ١٥١ و١٨٩، وفي «الكُبرَى» (٢٧٦) قال: أَخبَرنا الحارِث بن مِسكين، قِراءَةً عَليه وأَنا أَسمع، عَن ابن وَهب، عَن يُونُس، واللَّيث. و«أَبو يَعلَى» (٧١٠٤) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا بِشر بن السَّري، قال: حَدثنا لَيث. و«ابن حِبَّان» (١٣٦٥) قال: أَخبَرنا ابن قُتيبة، قال: حَدثنا يَزيد بن مَوهَب، قال: حَدثني اللَّيث.

ثلاثتهم (عَبد الـمَلِك بن عَبد العَزيز بن جُريج، واللَّيث بن سَعد، ويُونُس بن يَزيد) عَن ابن شِهاب الزُّهْري، عَن حَبيب، مَولَى عُروة، عَن نُدبة، مَولاة مَيمونة، فذَكَرَته.

- في رواية يُونُس: «بُدَيَّة».

• أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٦) قال: حَدثنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن عُروة، عَن نُدْبَة، قالت:

«أَرْسَلَتْنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ إِلَى امْرَأَةِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ، فَرَأَيْتُ فِرَاشَهَا مُعْتَزِلًا فِرَاشَهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِهِجْرَانٍ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ:

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٦)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٦)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٤).
والحَدِيث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٢٦)، والطَّبَراني ٢٤/ (٢٢ و٢٣).
(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٨٧).

لَا، وَلَكِنِّي حَائِضٌ، فَإِذَا حِضْتُ، لَمْ يَقْرَبْ فِرَاشِي، فَأَتَيْتُ مَيْمُونَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَرَدَّتْنِي إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَتْ: أَرَغْبَةً عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنَامُ مَعَ الْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِهِ الْحَائِضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا ثَوْبٌ مَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَتَيْنِ».

• وأخرجه عَبد الرَّزاق (١٢٣٣). وأَحمد ٦/ ٣٣٦(٢٧٣٩٠) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن سَهْم الأَنطاكي، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن المُبارك.

كلاهما (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وابن المُبارك) عَن مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن نُدبة، مَولاةٍ لِميمونةَ، قالت:

«دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَرْسَلَتْنِي مَيْمُونَةُ إِلَيْهِ، فَإِذَا فِي بَيْتِهِ فِرَاشَانِ، فَرَجَعْتُ إِلَى مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: مَا أَرَى ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَّا مُهاجِرًا لأَهْلِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى بِنْتِ مِشْرَحٍ الْكِنْدِيِّ امْرَأَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ هَجْرٌ، وَلَكِنِّي حَائِضٌ، فَأَرْسَلَتْ مَيْمُونَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضًا تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى الرُّكْبَةِ، أَوْ إِلَى نِصْفِ الْفَخِذِ»[1].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى نِصْفِ الْفَخِذَيْنِ»[2].

لَيس فيه: حَبيب، مَولَى عُروة، ولا عُروة[3].

- **فوائد:**

- قال الدَّارَقُطني: يَرويه الزُّهْري، واختُلِف عَنه؛

فرَواه لَيث بن سَعد، ويُونُس بن يَزيد، وابن سَمعان، وعَباد بن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن حَبيب مَولَى عُروة، عَن نُدْبَة، عَن مَيمونَة.

---

(١) اللفظ لعَبد الرَّزاق (١٢٣٣).

(٢) اللفظ لأَبي يَعلَى (٧٠٨٩).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٣٧)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٥)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٣).

والحَديث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٢٥)، والطبري ٣/ ٧٢٤، والطَّبَراني ٢٤/ (١٦-٢١ و٦٣)، والبَيهَقي ١/ ٣١٣.

ورَواه مَعمَر، وسُفيان بن حُسين، عَن الزُّهْري، عَن مَولاة مَيمونَة، ولَم يَذكُرا فيه حَبيبًا مَولَى عُروة.

والأَول أَصَحُّ. «العِلل» (٤٠٢٣).

* * *

١٩١١٩- عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَباس، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ ثَوْبٌ».

أَخرجَه مُسلم ١/ ١٦٧(٦٠٨) قال: حَدثني أَبو الطاهر، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، عَن مَخرَمة (ح) وحَدثنا هارون بن سَعيد الأَيلي، وأَحمد بن عِيسى، قالا: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني مَخرَمة، عَن أَبيه، عَن كُريب، مَولَى ابن عَباس، فذكره[1].

- فوائد:

- قال ابن مُحرِز: سَمعتُ يَحيَى بن مَعين، وسُئِل عَن مَخرَمَة بن بُكير، سَمِعَ مِن أَبيه؟ فقال: كتابٌ، وقال يَحيَى: مَخرَمَة لا يُكتب حديثُه. «سؤالاته» ١/ (٥٣).

- وقال عَبد الله بن أَحمد بن حَنبل: قال أَبي: سَمِعته من حَماد الخياط، قال: أَخرج مَخرَمة بن بُكير كُتُبًا، فقال: هذه كُتُب أَبي، لم أَسمع من أَبي شيئًا. «العِلل» (١٩٠٧).

* * *

١٩١٢٠- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَوْقَ الإِزَارِ»[2].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الإِزَارِ، وَهُنَّ حُيَّضٌ»[3].

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٣٨)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨١).

والحَديث؛ أَخرجَه أَبو عَوانة (٨٩٦)، والطَّبَراني ٢٤/ (٦٠)، والبَيهَقي ١/ ٣١١.

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٨٣).

(٣) اللفظ لمسلم.

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا»[1].

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ٤/ ٢:٢٥٤(١٧٠٨٣) قال: حَدثنا عَباد بن عَوَّام، وعلي بن مُسهِر. و«أَحمد» ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٨٣) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، عَن سُفيان. وفي ٦/ ٣٣٦ (٢٧٣٩١) قال: حَدثنا أَسباط. وفي (٢٧٣٩٢) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد الواحد. و«عَبد بن حُميد» (١٥٥٢) قال: حَدثني يَحيى بن عَبد الحَمِيد، قال: حَدثنا حَفص بن غِياث. و«الدَّارِمي» (١١٣٩) قال: أَخبَرنا عَمرو بن عَون، قال: أَخبَرنا خالد. و«البُخاري» ١/ ٨٣(٣٠٣) قال: حَدثنا أَبو النُّعمان، قال: حَدثنا عَبد الواحد. قال البُخاري: ورواه سُفيان، عَن الشَّيباني. و«مُسلم» ١/ ١٦٧(٦٠٧) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، قال: أَخبَرنا خالد بن عَبد الله. و«أَبو داوُد» (٢١٦٧) قال: حَدثنا مُحمد بن العَلاء، ومُسَدد، قالا: حَدثنا حَفص. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٢) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا جَرير. وفي (٧٠٩٢) قال: حَدثنا مُحمد بن المِنهال، أَخو حَجاج الأَنماطي، قال: حَدثنا عَبد الواحد، يَعني ابن زِياد.

ثمانيتهم (عَباد بن العَوَّام، وعلي بن مُسهِر، وسُفيان بن سَعيد الثَّوري، وأَسباط بن مُحمد، وعَبد الواحد بن زِياد، وحَفص بن غِياث، وخالد بن عَبد الله، وجَرير بن عَبد الحَمِيد) عَن سُليمان بن أَبي سُليمان الشَّيباني، عَن عَبد الله بن شداد بن الهَادِ، فذكره[2].

* * *

١٩١٢١- عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»[3].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٩) قال: حَدثنا عَتاب بن زِياد، قال: حَدثنا عَبد الله

---

(١) اللفظ لأَبي داوُد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٣٩)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦١)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٦).

والحَدِيث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠١١)، والطبري ٣/ ٧٢٩ و٧٣٠، وأَبو عَوانة (٨٩٥)، والطَّبَراني ٢٤/ (٣و٨ و٤٩ و٥٠)، والبَيهَقي ١/ ٣١١ و٧/ ١٩١.

(٣) اللفظ للبُخاري.

(ح) وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عَبد الله، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة، قال: حَدثني بُكير.
و«البُخاري» ١/ ٦٣(٢١٠) قال: حَدثنا أَصبَغ، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو، عَن بُكير. و«مُسلم» ١/ ١٨٨(٧٢٢ و٧٢٣) قال: حَدثني أَحمد بن عِيسى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال عَمرو: وحَدثني بُكير بن الأَشج (ح) قال عَمرو: وحَدثني جَعفر بن رَبيعة، عَن يَعقُوب بن الأَشج.

كلاهما (بُكير بن عَبد الله بن الأَشج، ويَعقُوب بن عَبد الله بن الأَشج) عَن كُريب، مَولَى ابن عَباس، فذكره[1].

* * *

١٩١٢٢- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا مَيْمُونَةُ، قَالَتْ:
«صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الأَرْضَ، فَمَسَحَهَا بِالتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا»[2].

(*) وفي رواية: «وَضَعْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ»[3].

(*) وفي رواية: «سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الحَائِطِ، أَوِ الأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ المَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ»[4].

---

(١) المسند الجامع (١٧٣٤٠)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٠)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٩).
والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦٨) و٢٤/ (٧٠ و٧٤)، والبَيهَقي ١/ ١٥٤.
(٢) اللفظ للبُخاري (٢٥٩).
(٣) اللفظ للبُخاري (٢٦٥).
(٤) اللفظ للبُخاري (٢٨١).

(*) وفي رواية: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَفَّهُ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِثَوْبٍ فَرَدَّهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا، يَنْفُضُ الْمَاءَ»(١).

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الأَرْضِ فَيَمْسَحُهَا، ثُمَّ يَغْسِلُهَا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ، وَعَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ يَتَنَحَّى فَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ»(٢).

(*) وفي رواية: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَكْفَأَ الإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَأَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ، أَوْ بِالأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ»(٣).

(*) وفي رواية: «أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الأَرْضَ، فَدَلَكَهَا دَلْكًا شَدِيدًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلْءَ كَفِّهِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ»(٤).

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (٩٩٨ و١٠٤٣) عَن الثَّوري، عَن الأَعمش، عَن سالم بن

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٦٨٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٣٤).

(٣) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٨٠).

(٤) اللفظ لمسلم (٦٤٨).

أَبي الجَعد. و«الحُمَيدي» (٣١٨) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«ابن أَبي شَيبة» ١/ ٦٢(٦٨٩) و١/ ٦٩(٧٦٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ١٤٩(١٦٠٢) قال: حَدثنا ابن إِدريس، عَن الأَعمش، عَن سالم. و«أَحمد» ٦/ ٣٢٩(٢٧٣٣٤) قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٣٥) قال: حَدثنا وَكيع، عَن الأَعمش، (قال عَبد الله بن أَحمد: وحَدثني أَبو الرَّبيع، قال: حَدثنا وَكيع، عَن الأَعمش)، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٧٩ و٢٧٣٨٠) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم. وفي ٦/ ٣٣٦(٢٧٣٩٣) قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا أَبو عَوانة، عَن سُليمان الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«عَبد بن حُميد» (١٥٥١) قال: حَدثنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن سَلَمة بن كُهيل. و«الدَّارِمي» (٧٥٧) قال: أَخبَرنا عُبيد الله بن مُوسى، عَن ابن أَبي لَيلَى، عَن سَلَمة بن كُهيل. وفي (٧٩٢) قال: أَخبَرنا أَبو الوَليد، قال: حَدثنا زَائِدة، عَن سُليمان، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«البُخاري» ١/ ٧٢(٢٤٩) قال: حَدثنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا سُفيان، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ٧٣(٢٥٧) قال: حَدثنا مُوسى، قال: حَدثنا عَبد الواحد، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ٧٤(٢٥٩) قال: حَدثنا عُمر بن حَفص بن غِياث، قال: حَدثنا أَبي، قال: حَدثنا الأَعمش، قال: حَدثني سالم. وفي (٢٦٠) قال: حَدثنا الحُمَيدي، قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ٧٥(٢٦٥) قال: حَدثنا مُحمد بن مَحبوب، قال: حَدثنا عَبد الواحد، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي (٢٦٦) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا أَبو عَوانة، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ٧٦(٢٧٤) قال: حَدثنا يُوسُف بن عِيسى، قال: أَخبَرنا الفَضل بن مُوسى، قال: أَخبَرنا الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ٧٧ (٢٧٦) قال: حَدثنا عَبدان، قال: أَخبَرنا أَبو حَمزة، قال: سَمِعتُ الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ٧٨(٢٨١) قال: حَدثنا عَبدان، قال: أَخبَرنا عَبد الله، قال: أَخبَرنا سُفيان، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. قال البُخاري: تابعه أَبو عَوانة، وابن فُضيل، في السَّتر. و«مُسلم» ١/ ١٧٤(٦٤٨) قال: حَدثني عَلي بن حُجْر السَّعدي، قال: حَدثني

عِيسى بن يُونُس، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ١٧٥(٦٤٩) قال: وحَدثنا مُحمد بن الصَّبَّاح، وأَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَبو كُريب، والأَشج، وإِسحاق، كلهم عَن وَكيع (ح) وحَدثناه يَحيى بن يَحيى، وأَبو كُريب، قالا: حَدثنا أَبو مُعاوية، كلاهما عَن الأَعمش، بهذا الإِسناد. وفي (٦٥٠) قال: وحَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبد الله بن إِدريس، عَن الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ١٨٣(٦٩٣) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الحَنظَلي، قال: أَخبَرنا مُوسى القارِئ، قال: حَدثنا زَائِدة، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«ابن ماجَة» (٤٦٧ و٥٧٣) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعلي بن مُحمد، قالا: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«أَبو داوُد» (٢٤٥) قال: حَدثنا مُسَدَّد بن مُسَرهد، قال: حَدثنا عَبد الله بن داوُد، عَن الأَعمش، عَن سالم. و«التِّرمِذي» (١٠٣) قال: حَدثنا هَناد، قال: حَدثنا وَكيع، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«النَّسائي» ١/ ١٣٧، وفي «الكُبرَى» (٢٤٦) قال: أَخبَرنا عَلي بن حُجْر، قال: أَنبأَنا عِيسى، عَن الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ٢٠٠ قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا عَبيدة، عَن الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ٢٠٤ قال: أَخبَرنا مُحمد بن علي، قال: حَدثنا مُحمد بن يُوسُف، قال: حَدثنا سُفيان، عَن الأَعمش، عَن سالم. وفي ١/ ٢٠٤ قال: أَخبَرنا مُحمد بن العَلاء، قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي ١/ ٢٠٨ قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا جَرير، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي «الكُبرَى» (٢٤٧) وعن يُوسُف بن عِيسى، عَن الفَضل بن مُوسى، عَن الأَعمش، به نحوه. و«أَبو يَعلَى» (٧١٠١) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. وفي (٧١٠٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا عَبد الله بن إِدريس، قال: حَدثنا الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد. و«ابن خُزيمة» (٢٤١) قال: حَدثنا أَبو مُوسى، قال: حَدثنا أَبو مُعاوية، قال: حَدثنا الأَعمش (ح) وحَدثنا هارون بن إِسحاق الهَمْداني، قال: حَدثنا ابن فُضيل (ح) وحَدثنا سَلْم بن جُنادة، قال: حَدثنا وَكيع (ح) وحَدثنا عَلي بن حُجْر، قال: حَدثنا عِيسى بن يُونُس (ح) وحَدثنا عَبد الله بن سَعيد الأَشج، قال: حَدثنا ابن إِدريس (ح) وحَدثنا أَبو مُوسى، قال: حَدثنا عَبد الله بن داوُد، وكُلُّهم عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي

الجَعد. و«ابن حِبَّان» (١١٩٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق بن خُزيمة، قال: حَدثنا عَلي بن حُجْر السَّعدي، قال: حَدثنا عِيسى بن يُونُس، عَن الأَعمش، عَن سالم بن أَبي الجَعد.

كلاهما (سالم بن أَبي الجَعد، وسَلَمة بن كُهيل) عَن كُريب[1]، عَن عَبد الله بن عَباس[2]، فذكره[3].

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ـ قلنا: صَرَّح الأَعمش بالسماع في رواية حَفص بن غِياث، عنه، عند البخاري (٢٥٩).

• أَخرجَه النَّسائي ١/ ١٣٨، وفي «الكُبرَى» (٢٤٨) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يَحيى بن أَيوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا عَبد الله بن إِدريس، عَن الأَعمش، عَن سالم، عَن كُريب، عَن ابن عَباس؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ، فَأُتِيَ بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ يَمَسَّهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالـماءِ هَكَذَا».

لَيس فيه: «مَيمونة»[4].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه الأَعمش، واختُلِف عَنه؛

---

(١) قوله: «عَن كُريب»، تحرف في المطبوع من «مصنف عَبد الرَّزاق» (١٠٤٣) إلى: «عَن كَعب» وجاء الصَّواب في «المنتقى» لابن الجارود (٩٧)، وابن الـمُنْذِر، في «الأَوسط» (٦٧١)، والطَّبَراني، في «المعجم الكبير» ٢٣/ (١٠٢٣) إِذ أَخرجوه من طريق عَبد الرَّزاق.

(٢) قوله: «عَن عَبد الله بن عَباس» سقط من المطبوع من «مصنف عَبد الرَّزاق» (٩٩٨)، وأَثبتناه عن المصادر السابقة.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٤١)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٤)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٢).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّيالِسي (١٧٣٣ و١٧٣٤)، وإِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٢١-٢٠٢٤ و٢٠٤٠) وابن الجارود (٩٧ و١٠٠)، وأَبو عَوانة (٨٦٤-٨٦٦)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٢٣-١٠٢٧) و٢٤/ (٣٥ و٣٨)، والدَّارَقُطني (٤٠٤ و٤٠٥)، والبَيهَقي ١/ ١٧٣ و١٧٤ و١٧٧ و١٨٤ و١٩٧، والبَغَوي (٢٤٨).

(٤) المسند الجامع (٥٩٥٣)، وتحفة الأَشراف (٦٣٥١).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١/ ٣٣٢.

فرَواه أَبو مُعاوية، ووَكيع، وحَفصٌ، وعيسَى بن يُونُس، والثَّوري، وأَبو حَمزة السُّكَّري، ومُحاضِر، عَن الأَعمش، عَن سالم، عَن كُرَيب، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

ورَواه أَبو وَكيع، عَن الأَعمش، عَن سالم، عَن كُرَيب، عَن مَيمونَة، وأَسقَط مِنه ابن عَباس.

والأَول أَصَحُّ. «العِلل» (٤٠١١).

* * *

١٩١٢٣ - عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»[(١)].

(*) وفي رواية: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنَ الْجَنَابَةِ».

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (١٠٣٢). والحُميدي (٣١١). وابن أَبي شَيبة ١/ ٣٥(٣٧٠). وأَحمد ٦/ ٣٢٩(٢٧٣٣٣). ومُسلم ١/ ١٧٦(٦٥٩) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، وأَبو بَكر بن أَبي شَيبة. و«ابن ماجَة» (٣٧٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة. و«التِّرمِذي» (٦٢) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر. و«النَّسائي» ١/ ١٢٩، وفي «الكُبرَى» (٢٣٣) قال: أَخبَرنا يَحيى بن مُوسى. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة.

ثمانيتهم (عَبد الرَّزاق بن هَمام، وعَبد الله بن الزُّبَير الحُميدي، وأَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل، وقُتيبة، ومُحمد بن يَحيَى بن أَبي عُمر، ويَحيى بن مُوسى، وأَبو خَيثَمة، زُهير بن حَرب) عَن سُفيان بن عُيينة، قال: حَدثنا عَمرو بن دينار، قال: أَخبَرني أَبو الشَّعثاء، جابر بن زَيد، أَنه سمع ابن عَباس يقول، فذكره[(٢)].

- في رواية الحُمَيدي، ثم قال سُفيان: هذا الإِسناد كان يُعجبُ شُعبة، سَمعتُ، أَخبَرني، سَمِعتُ، أَخبَرني، كأَنه اشتَهى توصِيلَهُ.

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٢)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٧)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٠).

والحَديث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ١٣٣ و١٨٤، وأَبو عَوانة (٨٠٩ و٨١٠)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٣١ و١٠٣٢) و٢٤/ (٣٣)، والبَيهَقي ١/ ١٨٨.

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

• أَخرجَه البُخاري ١/ ٧٣(٢٥٣) قال: حَدثنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن عَمرو، عَن جابر بن زَيد، عَن ابن عَباس؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيمونةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»[1].

وقال يَزيد بن هارون، وبَهز، والجُدِّي، عَن شُعبة: قَدْرِ صَاعٍ.

ـ قال أَبو عَبد الله البُخاري: كان ابن عُيينة يقول أَخيرًا: عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة، والصَّحيحُ ما رَوَى أَبو نُعيم.

ـ فوائد:

ـ أَخرجه البزار، في «مُسنده» (٥٢٦١) من طريق ابن جُرَيج، عن عَمرو بن دينار قال: علمي والذي يَخْطُرُ على بالي أَن أَبا الشعثاء أَخبره أَنه سمع ابن عباس، رَضِي الله عَنْهُما، يقول: إِن رسول الله ﷺ كان يتوضأُ بفضل مَيمونَة.

قال البزار: هكذا قال ابن جُرَيج، وخالَفَهُ زكريا بن إِسحاق، فقال: عن عَمرو، عَن عطاءٍ، عَن ابنِ عباس.

وقال ابن عُيينة: عن عَمرو، عَنْ جابر بن زَيد، عَن ابنِ عَباس، عَن مَيمونَة؛ أَن النَّبي ﷺ كان يغتسل، هو وهي، من إِناءٍ واحدٍ.

ـ وسُئِل الدَّارَقُطنيّ؛ عَن حَديث ابن عَباس، عَن مَيمونَة، قالَت: كُنت أَغتَسِل أَنا ورَسول الله ﷺ من إِناء واحِد.

فقال: يَرويه عَمرو بن دينار، واختُلِف عَنه؛

فَرَواه ابن عُيينة، عَن عَمرو بن دينار، عَن جابر بن زَيد، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

وخالَفه ابن جُرَيج، فرَواه عَن عَمرو، عَن جابر بن زَيد، عَن ابن عَباس، أَن النَّبي ﷺ، كان يَغتَسِل بِفَضل مَيمونَة.

وقَول ابن جُرَيج أَشبَهُ. «العِلل» (٤٠٠٨).

* * *

---

(١) المسند الجامع (٥٩٥٦)، وتحفة الأَشراف (٥٣٨٠).

• حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«أَجْنَبْتُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ، فَاغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَةٍ، فَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدِ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا، فَقَالَ: إِنَّ المَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ، أَوْ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، فَاغْتَسَلَ مِنْهُ».

سلف في مُسند عَبد الله بن عَباس، رضي الله تعالى عنه.

* * *

١٩١٢٤- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»[١].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٣٧). وابن ماجة (٣٧٢) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثَنى، ومُحمد بن يَحيى، وإِسحاق بن مَنصور.

أَربعتُهم (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن الـمُثَنى، ومُحمد بن يَحيى، وإِسحاق) عَن سُليمان بن داوُد، أَبي داوُد الطَّيالِسي، عن شَرِيك بن عبد الله النَّخَعي، عَن سِماك بن حَرب، عَن عِكرمة مولى ابن عباس، عَن ابن عَباس، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبا زُرْعَة، عَن حَدِيث؛ رواه سُفيان، عَن سماك بن حَرب، عَن عِكرِمة، عَن ابن عَباس أَن بعض أَزواج النَّبي ﷺ اغتسلت من جَنابة، فجاء النَّبي ﷺ، فقالت له، فتوضأ بفضلها، وقال: الماءُ لَا يُنجسه شيءٌ.

ورَواه شَرِيك، عَن سماك، عَن عِكرِمة، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة.

فقال: الصَّحيح، عَن ابن عَباس، عَن النَّبي ﷺ، بلا مَيمونة. «علل الحديث» (٩٥).

ـ وقال النَّسائي: سِماك بن حَرب لَيس مِمَّن يُعتمد عليه إِذا انفرد بالحديث، لأَنَّه كان يَقبلُ التَّلقين. «السنن الكُبرى» (٣٢٩٥).

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٣)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧١)، وأَطراف المسند (١٢٤٩١)، ومَجمَع الزَّوائِد ١/ ٢٧٣.

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّيالِسي (١٧٣٠)، والدَّارَقُطني (١٤١).

- وقال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه سِماك بن حَرب، واختُلِف عَنه؛

فرَواه شَريك، عَن سِماك، عَن عِكرمة، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

قاله أَبو داوُد، ويَحيَى بن أَبي بكير، عَن شَريك.

وقال عَلي بن الجَعد: عَن شَريك بهذا الإِسناد؛ أَن مَيمونَة.

وقال الثَّوريّ: عَن سِماك، عَن عِكرمة، عَن ابن عَباس، أَو بَعض أَزواج النَّبي ﷺ.

وقيل: عَن أَبي أَحمد الزُّبيري، عَن الثَّوري، عَن سِماك، عَن سَعيد بن جُبير، عَن ابن عَباس.

واختُلِف عَن شُعبة؛

فرَواه مُحمد بن بكر، عَن شُعبة، عَن سِماك، عَن عِكرمة، عَن ابن عَباس.

وغَيرُه يَرويه عَن شُعبة، عَن سِماك، عَن عِكرمة، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ. «العِلل» (٤٠١٠).

* * *

١٩١٢٥- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ الـمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَتْ:

«قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَكُلَّ سَاعَةٍ يَمْسَحُ الإِنْسَانُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَلَا يَنْزِعُهُمَا؟ قَالَ: نَعَمْ»(١).

(*) وفي رواية: «عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، أَيَخْلَعُ الرَّجُلُ خُفَّيْهِ كُلَّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يَمْسَحُهُمَا مَا بَدَا لَهُ».

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٤). وأَبو يَعلَى (٧٠٩٤) قال: حَدثنا أَحمد بن إِبراهيم.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، وأَحمد بن إِبراهيم) عَن أَبي بَكر الحنفي عَبد الكبير بن عَبد الـمَجيد، قال: حَدثنا عُمر بن إِسحاق بن يَسار، قال: قرأْتُ في كتابٍ لعَطاء بن يَسار مع عَطاء بن يَسار، قال: فسأَلت مَيمونة، زَوج النَّبيِّ ﷺ، فذكره(٢).

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٤)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٨)، والمقصد العلي (١٦٤)، ومَجمَع الزَّوائِد ١/ ٢٥٨، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (٧١٢)، والمطالب العالية (١١١).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الدَّارَقُطني (٧٦٨).

- في رواية أَبي يَعلَى: «قرأْتُ لعَطاء كتابًا معه، فإِذا فيه: حَدثتني مَيمُونة، زَوج النَّبيِّ ﷺ».

***

١٩١٢٦- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«صَلَاةٌ فِيهِ، يَعني مَسْجِدَ الـمَدِينَةِ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا مَسْجِدَ مَكَّةَ»[(١)].

(*) وفي رواية: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى، فَقَالَتْ: إِنْ شَفَانِي اللهُ لأَخْرُجَنَّ فَلأُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِ الـمَقْدِسِ، فَبَرَأَتْ، ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتِ: اجْلِسِي فَكُلِي مَا صَنَعْتِ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِيهِ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الـمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ»[(٢)].

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (٩١٣٥) عَن ابن جُرَيج. و«ابن أَبي شَيبة» ٢/ ٣٧١ (٧٥٩٩) و١٢/ ٢٠٩(٣٣١٨٩) قال: حَدثنا شَبابة بن سَوَّار، عَن لَيث بن سَعد. و«أَحمد» ٦/ ٣٣٤ (٢٧٣٧٢) قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا ابن جُرَيج. و«مُسلم» ٤/ ١٢٥(٣٣٦٣) قال: حَدثنا قُتيبة بن سَعيد، ومُحمد بن رُمح، جميعًا عَن اللَّيث بن سَعد، قال قُتيبة: حَدثنا لَيث. و«النَّسائي» ٥/ ٢١٣[(٣)]، وفي «الكُبرَى» (٣٨٦٧) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، ومُحمد بن رافع، قال إِسحاق: أَنبأَنا، وقال مُحمد: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: حَدثنا ابن جُرَيج.

---

(١) اللفظ لابن أَبي شَيبة (٧٥٩٩).

(٢) اللفظ لمسلم (٣٣٦٣).

(٣) في المطبوع من «المجتبى» لم يذكر: «عَن ابن عَباس».

كلاهما (عَبد الـمَلِك بن عَبد العَزيز بن جُريج، واللَّيث بن سَعد) عَن نافِع، مَولَى ابن عُمر، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد، عَن ابن عَباس[1]، فذكره.

ـ قال أَبو بَكر بن أَبي شَيبة (٣٣١٨٩): ورواة أَهل مِصر لا يُدْخِلُون فيه: «ابن عَباس».

ـ وقال أَبو عَبد الرَّحمَن النَّسائي (٣٨٦٧): رواه اللَّيث، عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبَد، عَن مَيمونة، ولم يذكر ابن عَباس.

• أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٣) و٦/ ٣٣٤(٢٧٣٧٤) قال: حَدثنا حَجاج بن مُحمد، قال: حَدثنا لَيث بن سَعد. وفي ٦/ ٣٣٤(٢٧٣٧٣) قال: حَدثنا علي بن إِسحاق، قال: أَخبَرنا عَبد الله، قال: حَدثنا ابن جُريج. و«النَّسائي» ٢/ ٣٣، وفي «الكُبرَى» (٧٧٢) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا اللَّيث. و«أَبو يَعلَى» (٧١١٣) قال: حَدثنا يَعقوب بن إِبراهيم، قال: حَدثنا أَبو عاصم، عَن ابن جُريج.

كلاهما (اللَّيث بن سَعد، وعَبد الـمَلِك بن عَبد العَزيز بن جُريج) عَن نافِع، عَن إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبد بن عَباس، عَن مَيمونة، فَذَكَرَتْه.

لَيس فيه: «عَبد الله بن عَباس»[2].

---

(١) في «تُحفة الأَشراف» (١٨٠٥٧): ذكر المِزِّي هذا الحَدِيث في ترجمة إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبد بن عَباس، عَن مَيمونة، وقال: هكذا ذكر أَبو القاسم هذا الحَدِيث في هذه الترجمة، وهكذا وقع في بعض النسخ من كتاب أَبي مَسعود، وهكذا ذكر أَبو بَكر بن منجُوْيَه في ترجمة إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبد من رجال مُسلم، أنه يَروي عَن مَيمونة في الحج، وكذلك رواه النَّسائي عَن قُتيبة، لم يذكر فيه: «عَن ابن عَباس» وهو في أَوائل كتاب المساجد من السُّنن، وكل ذلك وَهمٌ ممن قاله، والله يغفر لنا ولهم، وهو في عامة النسخ من «صَحِيح مُسلم»: «عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة»، وكذلك ذكره خَلف في ترجمة ابن عَباس، عَن مَيمونة، وكذلك وقع في بعض النسخ من كتاب أَبي مَسعود في ترجمة ابن عَباس، عَن مَيمونة، وكذلك حَدِيث ابن جُريج عند النَّسائي، هو في جميع النسخ: «عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة» ولفظه: عَن ابن جُريج، سَمِعت نافعًا يقول: حَدثنا إِبراهيم بن عَبد الله بن مَعبد، أَن ابن عَباس حَدَّثه، أَن مَيمونة، زَوج النَّبي ﷺ، قالت، وهذا لفظ صريح في أَن الحَدِيث عَن إِبراهيم، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة، لا عَن إِبراهيم، عَن مَيمونة، والله أَعلَم.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٤٥)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٥٧ و١٨٠٦٩)، وأَطراف المسند (١٢٤٧٩).
والحَدِيث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٣٧)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٢٨ و١٠٢٩)، والبَيهَقي ١٠/ ٨٣.

ـ فوائد:

ـ رواه عَبد الله بن عُمر العُمَري، وأَيوب السَّخْتياني، وعُبيد الله بن عُمر، ومُوسى بن عَبد الله الجُهَني، عَن نافِع، عَن عَبد الله بن عُمر، عن النَّبي ﷺ، وسلف في مسنده، رضي الله عنه.

ـ وانظر فوائده، وأَقوال البخاري، في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٢، والدَّارَقُطني، في «العِلل» (١٦٣٤)، و«التتبع» (١٤٧)، هناك لِزامًا.

***

١٩١٢٧ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَهُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ»[١].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَّى بِيَدَيْهِ، يَعْنِي جَنَّحَ، حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطَيْهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَإِذَا قَعَدَ اطْمَأَنَّ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى»[٢].

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ١/ ٢٥٧(٢٦٥٥) قال: حَدثنا وَكيع، عَن جَعفر بن بُرقان. و«أَحمد» ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٥) و٦/ ٣٣٥(٢٧٣٨١) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا جَعفر بن بُرقان. وفي ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٨) قال: حَدثنا كثير بن هِشام، قال: حَدثنا جَعفر (ح) وعلي بن ثابت، قال: حَدثنا جَعفر بن بُرقان. و«الدَّارِمي» (١٤٤٦) قال: أَخبَرنا أَبو نُعيم، قال: حَدثنا جَعفر بن بُرقان. وفي (١٤٤٨) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: حَدثنا مَروان، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. و«مُسلم» ٢/ ٥٤ (١٠٤٣) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الحَنظَلي، قال: أَخبَرنا مَروان بن مُعاوية الفَزاري، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. وفي (١٠٤٤) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وعَمرو النَّاقد، وزُهَير بن حَرب، وإِسحاق بن إِبراهيم، قال إِسحاق: أَخبَرنا، وقال الآخرون: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا جَعفر بن بُرقان. و«النَّسائي» ٢/ ٢٣٢، وفي «الكُبرَى» (٧٣٧) قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن إِبراهيم، دُحَيم، قال: حَدثنا مَروان بن

---

(١) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٥٥).

(٢) اللفظ للدَّارمي (١٤٤٨).

مُعاوية، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩٦) قال: حَدثنا أَحمد بن مَنيع، قال: حَدثنا مَروان، عَن عَبد الله بن عَبد الله العامري. وفي (٧١٠٢) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا جَعفر بن بُرقان.

ثلاثتهم (جَعفر بن بُرقان، وعُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم، وعَبد الله بن عَبد الله بن الأَصم العامري) عَن يَزيد بن الأَصم، فذكره[1].

* * *

١٩١٢٨- عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ أَرَادَتْ بَهْمَةٌ أَنْ تَمُرَّ مِنْ تَحْتِهِ لَمَرَّتْ مِمَّا يُجَافِي»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتْ»[3].

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (٢٩٢٥) قال: قال ابن عُيينة: وأَخبَرني عُبيد الله بن عَبد الله. و«الحُمَيدي» (٣١٦) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا أَبو سُليمان، عَبد الله بن عَبد الله ابن أَخي يَزيد بن الأَصم الأَكبر منهما. و«أَحمد» ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٥) قال: حَدثنا سُفيان، عَن ابن الأَصم، قال عَبد الله بن أَحمد: قال أَبي: وقُرِئَ على سُفيان: اسمُهُ عُبيد الله بن عَبد الله ابن أَخي يَزيد بن الأَصم. و«الدَّارِمي» (١٤٤٧) قال: أَخبَرنا يَحيى بن حَسان، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، وإِسماعيل بن زَكريا، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. و«مُسلم» ٢/ ٥٣(١٠٤٢) قال: حَدثنا يَحيى بن يَحيى، وابن أَبي عُمر، جميعًا عَن سُفيان، قال يَحيى: أَخبَرنا سُفيان بن عُيينة، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. و«ابن ماجَة»

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٦)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٣)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٠).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١/ ٣٦٢، وإِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠١٢ و٢٠١٣)، وأَبو عَوانة (١٨٧٤-١٨٧٦ و٢٠٠٥ و٢٠٠٦)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٥٣ و١٠٥٦) و٢٤/ (٤٧)، والبَيهَقي ٢/ ١١٤.

(٢) اللفظ للحُميدي.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

(٨٨٠) قال: حَدثنا هِشام بن عَمار، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم. و«أَبو داوُد» (٨٩٨) قال: حَدثنا قُتيبة، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عُبيد الله بن عَبد الله. و«النَّسائي» ٢/ ٢١٣، وفي «الكُبرَى» (٧٠١) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عُبيد الله، وهو ابن عَبد الله بن الأَصم. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩٧) قال: حَدثنا سُويد بن سَعيد، قال: حَدثنا سُفيان، عَن عَبد الله بن عَبد الله ابن أَخي يَزيد بن الأَصم. و«ابن خُزيمة» (٦٥٧) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزُومي، وعُمر بن حَفص الشَّيباني، قالا: حَدثنا سُفيان، عَن عُبيد الله بن عَبد الله ابن أَخي يَزيد بن الأَصم.

كلاهما (عُبيد الله بن عَبد الله بن الأَصم، وعَبد الله بن عَبد الله بن الأَصم) عَن عمهما يَزيد بن الأَصم، فذكره[1].

* * *

١٩١٢٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَيْمُونَةَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ رَجُلاً آخَرَ، فَقَالَتْ:

«إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُجَهِّزُ بَعْثًا، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ظَهْرٌ، فَجَاءَهُ ظَهْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَحَبَسُوهُ حَتَّى أَرْهَقَ الْعَصْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ، أَوْ مَا شَاءَ اللهُ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا كَانَ يُصَلِّي قَبْلَهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلاَةً، أَوْ فَعَلَ شَيْئًا يُحِبُّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَتْهُ رَكْعَتَانِ قَبْلَ الْعَصْرِ، فَصَلاَّهُمَا بَعْدُ»[3].

(*) وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا»[4].

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٧)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٣)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٠).

والحَدِيث؛ أَخرجَه أَبو عَوانة (١٨٧١-١٨٧٣)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٥٤ و١٠٥٥)، والبَيهَقي ٢/ ١١٤، والبَغَوي (٦٥٢).

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٧٦).

(٣) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٦٩).

(٤) اللفظ لأَبي يَعلَى (٧٠٨٥).

أخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٩) قال: حَدثنا علي بن إِسحاق، قال: أَخبَرنا عَبد الله، يَعني ابن الـمُبارك. وفي ٦/ ٣٣٤(٢٧٣٧٦) قال: حَدثنا عَبد الصَّمَد، قال: حَدثني أَبي. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٥) قال: حَدثنا داوُد بن رُشيد، قال: حَدثنا عَباد بن العَوَّام. وفي (٧١١١) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا سَعيد بن سُليمان، قال: حَدثنا عَباد.

ثلاثتهم (ابن الـمُبارك، وعَبد الوارث بن عَبد الصَّمَد، والد عَبد الصَّمَد، وعَباد بن العَوَّام) عَن حَنظلة السَّدوسي، عَن عَبد الله بن الحارِث بن نَوْفل، فذكره[١].

***

• حَدِيثُ الْحَكَمِ، قَالَ: سَأَلْتُ مِقْسَمًا، قَالَ: قُلْتُ: أُوتِرُ بِثَلَاثٍ، ثُمَّ أَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ مَخَافَةَ أَنْ تَفُوتَنِي، قَالَ: لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِخَمْسٍ، أَوْ سَبْعٍ، فَأَخْبَرْتُ مُجَاهِدًا، وَيَحْيَى بْنَ الجَزَّارِ بِقَوْلِهِ، فَقَالَا لِي: سَلْهُ، عَمَّنْ؟ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: عَنِ الثِّقَةِ، عَنِ الثِّقَةِ، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَعَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

سلف في مسند أُم المؤمنين عَائِشة، رَضي الله عَنها.

***

١٩١٣٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِيطٍ، عَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الـمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ مَيْمُونَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ».

قَالَ: فَسَأَلْتُ أَبَا الـمَلِيحِ عَنِ الأُمَّةِ؟ فَقَالَ: أَرْبَعُونَ[٢].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٨) و٦/ ٣٣٤(٢٧٣٧٥) قال: حَدثنا أَبو عُبيدة، عَبد الواحد الحدَّاد. و«النَّسائي» ٤/ ٧٦، وفي «الكُبرَى» (٢١٣١) قال: أَخبَرنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَنبأَنا مُحمد بن سَوَاء، أَبو الخطاب.

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٤٨)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٥)، والمقصد العلي (٣٨٢)، ومَجمَع الزَّوائِد ٢/ ٢٢١ و٢٢٣، وإِتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (١٦٦٧).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٤/ (٦٩).

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٧٥).

كلاهما (أَبو عُبيدة، ومُحمد بن سَوَاء) عَن الحَكم بن فَرُّوخ، أَبي بَكار، أَن أَبا الـمَلِيح، خرج على جِنازة، فَلما استوى، ظنوا أَنه يُكبر، فالتفتَ، فقال: استووا لتَحْسُنَ شفاعتُكم، فإِني لو اخترتُ رجلًا لاخترتُ هذا، أَلا فإِنه حَدثني عَبد الله بن سَلِيط، فذكره.

• أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٣٢١(١١٧٤٤). وأَحمد ٦/ ٣٣١(٢٧٣٤٨)، كلاهما عَن يَحيى بن سَعيد القَطَّان، عَن أَبي بَكار، قال: صليتُ مع أَبي الـمَلِيح على جِنازة، فقال: سَوُّوا صفوفكم، ولتحسُن شفاعتُكم، ولو اختَرتُ رجلًا اخترتُه، حَدثني عَبد الله بن السَّلِيل[1]، عَن بعضِ أَزواج النَّبيِّ ﷺ، مَيمونة، وكان أَخاها من الرَّضاعة، أَن رَسُولَ الله ﷺ قال:

«مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ، إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ».

قَالَ أَبُو الـمَلِيحِ: وَالأُمَّةُ مَا بَيْنَ الأَرْبَعِينَ إِلَى المِئَةِ[2].

ـ سَمَّاه: عَبد الله بن السَّلِيل[3].

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: قال مُسَدَّد: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، عن الحَكَم بن فَرّوخ أَبي بَكَّار، قال: صليتُ مع أَبي الـمَلِيح، فقال: حَدثني عَبد الله بن سَليط، عن بعض أَزواج النَّبي صَلى الله عَليه، وعَليها، وسَلَّم، مَيمونةَ، عن النَّبي ﷺ؛ ما مِن رَجُل يُصلِّي عَلَيهِ أُمَّةٌ يُشَفَّعونَ، إِلَّا شُفِّعوا.

قال أَبو الـمَليح: الأُمَّة، ما بين الأَربعين إِلى المِئَة.

وقال عليّ: حَدثنا مُبارك أَبو عَبد الرَّحمَن، عن الحَكَم، عن أَبي الـمَليح، عن عَبد الله بن سَليط، نحوه.

---

(١) قال ابن حَجَر: وقد أَخرجَه أَحمد، فقال في رواية له: «عَبد الله بن سليل» وكذا ذكر البُخاري الاختلاف في أَبيه، والراجح «السليط». «تهذيب التهذيب» ٥/ ٢٤٣.

(٢) اللفظ لابن أَبي شيبة.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٤٩)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٥٩)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٥).

والحَديث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦٠) و٢٤/ (٤٢)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (٨٨١٣).

محمد القُطَعي، قال: حَدثنا مُبارك، مَولَى هَرِم العيشي، قال: حَدثنا القاسم بن الـمُطَيَّب، عن أَبي الـمَليح الهُذَلي، قال: حَدثني سَليط، أَخو مَيمونة.

وقال يَحيى بن سَعيد، وابن أَبي عَدِي: عن شُعبة، عن مُبَشِّر بن أَبي الـمَليح، عن أَبيه، عن ابن عُمَر، رضي الله عنهما.

زاد يَحيى: وكان أَبو الـمَليح يقول: أُمَّة: مئة.

وقال مُعَلَّى بن أَسَد: حَدثنا مُحمد بن حُمران، قال: حَدثني الفَضل بن سوَيد، عن أَبي الـمَليح بن أُسامة، عن ابن عُمَر، رضي الله عنهما، عن النَّبي ﷺ، قال: ما مِن أُمَّةٍ.... نحوه.

وقال الوَليد بن صالح: حَدثنا سَوادة بن أَبي الأَسوَد، قال: حَدثنا صالح بن هِلال، قال: مات فينا مَولًى لأَبي الـمَليح، فقال: حَدثني أَبي، عن النَّبي ﷺ، قال: إِذا شَهِدَت أُمَّةٌ، وهُم أَربَعون فَصاعِدًا.... نحوه.

وقال عَمرو بن عاصم: حَدثنا سَوادَة، قال: حَدثني إِبراهيم، أَو (....) ابن إِبراهيم، قال: مات فينا، نحوه. «التاريخ الكبير» ٥/ ١١٢.

ـ وقال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي عَن حَدِيث؛ رواه مُحمد بن حمران، عَن الفَضل بن سُوَيد، عَن أَبي المليح بن أُسامة، عَن ابن عُمر، عَن النَّبي ﷺ قال: ما من عَبد يُصلي عليه أُمّة، إِلَّا غفر له.

قال أَبي: يقولون: عَن أَبي المليح، عَن عَبد الله بن سليل، عَن مَيمونة، عَن النَّبي ﷺ.

ورواه يَحيَى بن سَعيد، عَن عُبيد الله بن العيزار، عَن أَبي المليح، عَن عُبيد الله، أَو عَبد الله بن سليل، عَن بعض أَزواج النَّبي ﷺ.

قلتُ لأَبي: أَيهما أَشبه؟ قال: ما يروي يَحيَى القَطَّان. «علل الحَديث» (١٠٤٥).

ـ وقال الدَّارَقُطنيّ: اختُلِفَ فيه عَن أَبي المليح؛

فرواه الفضل بن سُوَيد، ومبشر بن أَبي المليح، عَن أَبي المليح، عَن ابن عُمر.

ورَواه أَبو بكار الحَكم بن فروخ، واختُلِفَ عنه؛

فرواه عَبد الله بن سلمة الأَفطس، عَن أَبي بكار، عَن أَبي المليح، قال: حَدثني سَليط، عَن ابن عُمر.

وقال غيره: عَن أَبي بكار، عَن أَبي المليح، عن عَبد الله بن السليل، عن مَيمونَة.

وقال سوادة بن أَبي الأَسود: عن صالح بن هلال، عَن أَبي المليح، عن أَبيه.

ثم ساق الدَّارَقُطني روايات الحديث بإِسناده، وقال:

وقد أَخرجت هذا الحديث بعلل كثيرة. «العِلل» (٢٨٣٦).

* * *

١٩١٣١- عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، قَالَ: ثَقُلَتْ مَيْمُونَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَكَّةَ، وَلَيْسَ عِنْدَهَا مِنْ بَنِي أَخِيهَا، فَقَالَتْ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ، فَإِنِّي لَا أَمُوتُ بِهَا؛ «إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخْبَرَنِي أَنِّي لَا أَمُوتُ بِمَكَّةَ».

قَالَ: فَحَمَلُوهَا حَتَّى أَتَوْا بِهَا سَرِفَ، إِلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا رَسُولُ الله ﷺ تَحْتَهَا فِي مَوْضِعِ الْقُبَّةِ، قَالَ: فَمَاتَتْ، فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي لَحْدِهَا، أَخَذْتُ رِدَائِي فَوَضَعْتُهُ تَحْتَ خَدِّهَا فِي اللَّحْدِ، فَأَخَذَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَمَى بِهِ.

أَخرجَه أَبو يَعلَى (٧١١٠) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا عَفان، قال: حَدثنا عَبد الواحد بن زِياد، قال: حَدثنا عَبد الله بن عَبد الله بن الأَصم، عَن يَزيد بن الأَصم، فذكره[1].

- فوائد:

- عَفان؛ هو ابن مُسلم، وأَبو خَيثَمة؛ هو زُهير بن حَرب.

* * *

١٩١٣٢- عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ:

«إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةُ بِحِلَابِ اللَّبَنِ، وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الـمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ»[2].

---

(١) المقصد العلي (١٣٨٣)، ومَجمَع الزَّوائِد ٩/ ٢٤٩، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (٦٧٩٤)، والمطالب العالية (٤١١٢).

والحَدِيث؛ أَخرجَه البُخاري، في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٢٧، والبَيهَقي، في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٣٧.

(٢) اللفظ لمسلم.

أخرجه البُخاري ٣/ ٥٥(١٩٨٩) قال: حَدثنا يَحيى بن سُلَيمان. و«مُسلم» ٣/ ١٤٦ (٢٦٠٦) قال: حَدثني هارون بن سَعيد الأَيلي. و«ابن خُزيمة» (٢٨٢٩) قال: حَدثنا الرَّبيع. و«ابن حِبَّان» (٣٦٠٧) قال: أَخبَرنا ابن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة.

أَربعتُهم (يَحيى، وهارون، والرَّبيع بن سُليمان، وحَرمَلة بن يَحيى) عَن عَبد الله بن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث، عَن بُكير بن الأَشج، عَن كُريب، مَولَى ابن عَباس، فذكره[1].

* * *

١٩١٣٣- عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا مَيْمُونَةُ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ»[2].

(*) وفي رواية: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ حَلَالٌ، بَعْدَ مَا رَجَعْنَا مِنْ مَكَّةَ»[3].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّجَها حَلالًا، وَبَنَى بِهَا حَلالًا».

وَمَاتَتْ بِسَرِفَ، فَدَفَنَّاهَا فِي الظُّلَّةِ الَّتِي بَنَىٰ بِهَا فِيهَا، فَنَزَلْنَا فِي قَبْرِهَا، أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ[4].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، وَتَزَوَّجَهَا بِسَرِفَ، وَبَنَى بِهَا تَحْتَ التَّنْضُبَةِ»[5].

(*) وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا».

وَمَاتَتْ بِسَرِفَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا، وَكَانَتْ خَالَتِي، فَنَزَلْتُ فِي قَبْرِهَا أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي اللَّحْدِ مَالَ رَأْسُهَا، فَأَخَذْتُ رِدَائِي فَجَمَعْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٠)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٩).

والحَدِيث؛ أَخرجَه أَبو عَوانة (٣٠١٧)، والطَّبَراني ٢٤/ (٥٩)، والبَيهَقي ٤/ ٢٨٣.

(٢) اللفظ لابن أَبي شَيبة «المصنف».

(٣) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٥٢).

(٤) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٦٥).

(٥) اللفظ للنَّسائي.

تَحْتَ رَأْسِهَا، فَاجْتَذَبَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَرَمَى بِهِ، وَوَضَعَ تَحْتَ رَأْسِهَا كَذَّانَةً، قَالَ: وَكَانَتْ حَلَقَتْ فِي الْحَجِّ، فَكَانَ رَأْسُهَا مُحَمَّمًا[1].

أخرجه ابن أَبي شَيبة ٤/ ١:١٢٤(١٣١٢٨) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا جَرير بن حازم، قال: حَدثنا أَبو فَزارة. و«أَحمد» ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٢) قال: حَدثنا يَحيى بن إِسحاق، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن حَبيب، يَعني ابن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران. وفي ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٥) قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي، قال: سَمِعتُ أَبا فَزارة يُحدِّث. وفي ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٧٨) قال: حَدثنا يُونُس، قال: حَدثنا حَماد، يَعني ابن سَلَمة، عَن حَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران. و«الدَّارِمي» (١٩٥٥) قال: أَخبَرنا عَمرو بن عاصم، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن حَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران. و«مُسلم» ٤/ ١٣٧(٣٤٣٧) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا جَرير بن حازم، قال: حَدثنا أَبو فَزارة. و«ابن ماجَة» (١٩٦٥) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا جَرير بن حازم، قال: حَدثنا أَبو فَزارة. و«أَبو داوُد» (١٨٤٣) قال: حَدثنا مُوسى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا حَماد، عَن حَبيب بن شهيد، عَن مَيمون بن مِهران. و«التِّرمِذي» (٨٤٥) قال: حَدثنا إِسحاق بن مَنصور، قال: أَخبَرنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي، قال: سَمِعتُ أَبا فَزارة يُحدِّث. و«النَّسائي» في «الكُبرَى» (٥٣٨٣) قال: أَخبَرنا أَحمد بن حَفص بن عَبد الله النَّيسَابوري، قال: حَدثني أَبي، قال: حَدثني إِبراهيم، وهو ابن طَهمان، عَن الحَجاج، وهو ابن الحَجاج، عَن الوَليد، وهو ابن زَورَان، عَن مَيمون بن مِهران. و«أَبو يَعلَى» (٧١٠٥) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي، قال: سَمِعتُ أَبا فَزارة يُحدِّث. وفي (٧١٠٦) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا أَحمد بن إِسحاق، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن حَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران. و«ابن حِبَّان» (٤١٣٤) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن المُثنى، قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي، قال: سَمِعتُ أَبا فَزارة يُحدِّث. وفي (٤١٣٦) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان، قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال:

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى (٧١٠٥).

حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا جَرير بن حازم، قال: حَدثنا أَبو فَزارة. وفي (٤١٣٧) قال: أَخبَرنا الفَضل بن الحُباب، قال: حَدثنا أَحمد بن الفُرات، قال: حَدثنا الحَجاج بن المِنهال، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن حَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران. وفي (٤١٣٨) قال: أَخبَرنا أَبو يَعلَى، قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا أَحمد بن إِسحاق الحَضرمي، قال: حَدثنا حَماد بن سَلَمة، عَن حَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران.

كلاهما (أَبو فَزَارة، راشد بن كَيسان، ومَيمُون بن مِهران) عَن يَزيد بن الأَصم، فذكره[1].

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: هذا حديثٌ غَريبٌ، وَرَوَى غيرُ واحدٍ هذا الحَديثَ عَن يَزيد بن الأَصم، مُرسلًا، أَن رَسُولَ الله ﷺ تَزَوَّج مَيمونة وهو حلالٌ.

• أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ٤/ ١:١٢٣(١٣١٢٧) قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن عَمرو، عَن الزُّهْري، عَن يَزيد بن الأَصم؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ وَهُوَ حَلَالٌ». «مُرسَل».

• وأَخرجَه النَّسائي في «الكُبرَى» (٥٣٨٤) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَشار، عَن مُحمد، يَعني غُنْدرًا، قال: حَدثنا شُعبة، عَن الحَكم، عَن يَزيد بن الأَصم، قال:

«مَا تَزَوَّجَ رَسُولُ الله ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ».

وهي خالةُ يَزيد. «مُرسَل».

ـ **فوائد:**

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: سأَلت مُحمدًا (يعني البُخاري) عَن حَدِيث يَزيد بن الأَصم؟ فقال: إِنما رُويَ هذا عَن يَزيد بن الأَصم؛ أَن النَّبي ﷺ تزوج مَيمونة وهو حلَال، ولَا أَعلم أَحدًا قال: عَن يَزيد بن الأَصم، عَن مَيمونة، غير جَرير بن حازم.

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٥١)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٢)، وأَطراف المسند (١٢٥٠١).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ١٢٩ و١٣٠، وابن الجارود (٤٤٥ و٦٩٥)، وأَبو عَوانة (٣٠٩١ و٣٠٩٢)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٥٨ و١٠٥٩) و٢٤/ (٤٤ و٤٥)، والدَّارَقُطني (٣٦٥٤-٣٦٥٧)، والبَيهَقي ٥/ ٦٦ و٧/ ٢١٠ و٢١١.

قال: قلتُ له: فكيف جَرير بن حازم؟ قال: هو صَحِيح الكتاب، إِلَّا أَنه ربما وَهِم في الشيء. «ترتيب علل التِّرمِذي الكبير» (٢٢٤).

ـ وقال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه أَبو فزارة، واختُلِف عَنه؛

فرَواه جَرير بن حازم، عَن أَبي فزارَة، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، مُرسَلًا.

ورَواه مَيمون بن مِهران، واختُلِف عَنه؛

فرَواه الوَليد بن زِروان، وحَبيب بن الشَّهيد، عَن مَيمون بن مِهران، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، عَن مَيمونَة.

وخالَفهم أَيوب السَّخْتِياني، فَرَواه عَن مَيمون بن مِهران، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه يَزيد، عن مَيمون بن مِهران، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، عَن مَيمونَة.

قال ذَلك ابن وَهب، عَن يَحيَى بن عَبد الله بن سالم، عَنه.

وقال غيره: عن عَمرو بن مَيمون.

وقيل: عَن الثَّوري، عَن أَبي إِسحاق، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، ولَا يَصِح.

ورَواه الحَكم، عن يزيد بن الأَصَم، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ.

قاله مُعاذٌ، وغُندَر، عَن شُعبة، عنه.

ورَواه بَعض الأَصبَهانيّين، عَن أَبي داوُد، عَن شُعبة، عَن الحَكم، عن يَزيد بن الأَصَمّ، عَن مَيمونَة.

والـمُرسَل أَصَحُّ.

ورَواه ابن عُيينة، عَن عَمرو بن دينار، عَن الزُّهْري، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، عَن مَيمونَة.

قاله إِبراهيم بن بشار، وعباس، عَن ابن عُيينة.

وقال أَحمَد بن رَوح: عَن ابن عُيينة، بهذا، وقال: أَخبَرَتني مَيمونَة أَن النَّبي ﷺ تَزَوَّجَها وهو حَلال.

وقال الحُميديُّ: عَن ابن عُيينة، عَن عَمرو، عَن الزُّهْري، عَن يَزيد بن الأَصَمّ، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ.

والـمُرسَل أَشبَهُ. «العِلل» (٤٠١٣).

***

١٩١٣٤- عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ؛

«أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ، كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنْ كُرَيْبٍ، مَولَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الحَارِثِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ الله، أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ: أَوَفَعَلْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[٢].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٩) قال: حَدثنا حَسن بن مُوسى، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة. و«البُخاري» ٣/ ٢٠٧(٢٥٩٢) قال: حَدثنا يَحيى بن بُكير، عَن اللَّيث، عَن يَزيد. و«مُسلم» ٣/ ٧٩(٢٢٨٠) قال: حَدثني هارون بن سَعيد الأَيلي، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو. و«النَّسائي» في «الكُبرَى» (٤٩١٠) قال: أَخبَرنا أَحمد بن يَحيى بن الوزير بن سُليمان، قال: سَمِعتُ ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث، وذكر آخر قبله. و«أَبو يَعلَى» (٧١٠٩) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا الحَسن بن مُوسى، قال: حَدثنا ابن لَهِيعَة. و«ابن حِبَّان» (٣٣٤٣) قال: أَخبَرنا ابن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث.

ثلاثتهم (عَبد الله بن لَهِيعَة، ويَزيد بن أَبي حَبيب، وعَمرو بن الحارِث) عَن بُكير بن عَبد الله بن الأَشج، عَن كُريب، مَولَى ابن عَباس، فذكره[٣].

• أَخرجَه البُخاري ٣/ ٢٠٧(٢٥٩٢) و٣/ ٢٠٨(٢٥٩٤) تعليقًا، قال: وقال بَكر بن مُضَر: عَن عَمرو، عَن بُكير، عَن كُريب، مَولَى ابن عَباس؛

---

(١) اللفظ لمسلم.

(٢) اللفظ للبُخاري.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٥٢)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٨)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٢).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦٧) و٢٤/ (٥٧ و٧١)، والبَيهَقي ٤/ ١٧٩ و٦/ ٥٩، والبَغَوي (١٦٨٧).

«إِنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا، فَقَالَ لَهَا: وَلَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ أَخْوَالِكِ كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»، «مُرسَل».

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه بُكَير بن عَبد الله بن الأَشَج، واختُلِف عنه؛

فَرَواه عَمرو بن الحارث، ويَزيد بن أَبي حَبيب، عَن بُكَير، عَن كُرَيب، عَن مَيمونَة.

وخالَفهما مُحمد بن إِسحاق، رَواه عَن بُكَير، عَن سُليمان بن يَسار، عَن مَيمونَة.

وقيل: عَن مُحمد بن سُوقَة، عَن بُكَير، وهو وَهمٌ من قائِله، وإِنما هو مُحمد بن إِسحاق. «العِلل» (٤٠١٤).

* * *

١٩١٣٥- عَنْ سُليمانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«أَعْتَقْتُ جَارِيَةً لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِعِتْقِهَا، فَقَالَ: آجَرَكِ اللهُ، أَمَا إِنَّكِ لَوْ كُنْتِ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ، كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[(١)].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٤) قال: حَدثنا يَعلَى. و«عَبد بن حُميد» (١٥٤٩) قال: حَدثنا يَعلَى بن مُحمد. و«أَبو داوُد» (١٦٩٠) قال: حَدثنا هَنَّاد بن السَّري، عَن عَبدَة. و«النَّسائي» في «الكُبرَى» (٤٩١١) قال: أَخبَرنا هَنَّاد بن السَّري، عَن عَبدَة.

كلاهما (يَعلَى بن مُحمد، وعَبدَة بن سُليمان) عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن بُكير بن عَبد الله بن الأَشج، عَن سُليمان بن يَسار، فذكره[(٢)].

ـ فوائد:

ـ انظر فوائد الحَديث السابق.

* * *

١٩١٣٦- عَنْ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٣)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٥٨)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٢).

والحَدِيث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٢٩)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦٦)، و٢٤/ (٥٦).

«أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ خادِمًا، فَأَعْطَاهَا خَادِمًا، فَأَعْتَقَتْهَا، فَقَالَ: مَا فَعَلَتِ الْخَادِمُ؟ قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، أَعْتَقْتُهَا، قَالَ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[(١)].

أَخرجَه النَّسائي في «الكُبرَى» (٤٩١٣) قال: أَخبَرني مُحمد بن عَبد الله بن عَبد الرَّحيم. و«ابن خُزيمة» (٢٤٣٤) قال: حَدثنا الرَّبيع بن سُليمان الـمُرَادي، بخبرٍ غريبٍ.

كلاهما (مُحمد بن عَبد الله، والرَّبِيع بن سُليمان) عَن أَسَد بن مُوسى، عَن أَبي مُعاوية مُحمد بن خازم، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة، فذكره[(٢)].

ـ فوائد:

ـ قال المِزِّي: قال النَّسائي: هذا الحَدِيث خطأ، ولا نعلمه من حَدِيث الزُّهْري.

قال المِزِّي: يَعني أَن الصَّواب حَدِيث ابن إِسحاق، عَن بُكير بن عَبد الله، عَن سُليمان بن يَسَار، عَن مَيمونة. «تُحفة الأَشراف» (١٨٠٧٤).

***

١٩١٣٧ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْهِلَالِيَّةِ، الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ؛

«أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُعْتِقَ هَذِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَفَلَا تَفْدِينَ بِهَا بِنْتَ أَخِيكِ، أَوْ بِنْتَ أُخْتِكِ مِنْ رِعَايَةِ الْغَنَمِ؟».

أَخرجَه النَّسائي في «الكُبرَى» (٤٩١٢) قال: أَخبَرنا قُتيبة بن سَعيد، عَن حَدِيث عَبد العزيز، عَن شَريك، عَن عَطاء بن يَسار، فذكره[(٣)].

ـ فوائد:

ـ شَريك؛ هو ابن عَبد الله بن أَبي نَمِر، وعَبد العَزيز؛ هو ابن مُحمد الدَّراوَرْدي.

***

---

(١) اللفظ للنَّسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٥)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٤).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٥٤)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٦).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ١١٢، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦٢) و٢٤/ (٦٤).

١٩١٣٨- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَّانُ وَتُكْثِرُ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ، وَلَامُوهَا، وَوَجَدُوا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لَا أَتْرُكُ الدَّيْنَ، وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيِّي ﷺ يَقُولُ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَّانُ دَيْنًا، فَعَلِمَ اللهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ، إِلَّا أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا»[١].

أَخرجَه عَبد بن حُميد (١٥٥٠) قال: حَدثني أَبو الوَليد، قال: حَدثنا جَرير الرَّازي. و«ابن ماجَة» (٢٤٠٨) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا عَبيدَة بن حُميد. و«النَّسائي» ٧/ ٣١٥، وفي «الكُبرَى» (٦٢٣٩) قال: أَخبَرني مُحمد بن قُدامة، قال: حَدثنا جَرير. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٣) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا جَرير. و«ابن حِبَّان» (٥٠٤١) قال: أَخبَرنا أَحمد بن علي بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا جَرير.

كلاهما (جَرير بن عَبد الحَمِيد الرَّازي، وعَبيدَة بن حُميد) عَن مَنصور بن الـمُعتَمِر، عَن زِياد بن عَمرو بن هِند، عَن عِمران بن حُذَيفة، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطني: يَرويه مَنصور بن الـمُعتَمِر، واختُلِف عَنه؛

فرَواه عَبِيدة بن حُميد، عَن مَنصور، عَن زياد بن عَمرو بن هِند، عَن عِمران بن حُذيفة، عَن مَيمونَة.

وقيل: عَنه، عَن عَمرو بن حُذيفة، والصَّحيح عِمران.

ورَواه زياد البَكائي، وجَريرٌ، وزائدة بن قُدامة، عَن مَنصور، عَن زياد بن عَمرو بن هِند، عَن عِمران بن حُذيفة، مُرسَلًا، عَن مَيمونَة، وهو أَشبَهُ. «العِلل» (٤٠١٦).

***

---

(١) اللفظ للنَّسائي.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٦)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٧).

والحَديث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيه (٢٠٢٠)، والطَّبَراني ٢٤/ (٦١)، والبَيهَقي ٥/ ٣٥٤.

١٩١٣٩- عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّهَا اسْتَدَانَتْ دَيْنًا، فَقِيلَ لَهَا: تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاؤُهُ؟ قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْتَدِينُ دَيْنًا، يَعْلَمُ اللهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَدَاءَهُ إِلَّا أَدَّاهُ».

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٣) قال: حَدثنا يَحيى بن أَبي بُكير، قال: حَدثنا جَعفر بن زِياد، عَن مَنصور، قال: حسبتُه عَن سالم، فذكره.

• أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٧٧) قال: حَدثنا يَحيى بن آدم، قال: حَدثنا جَعفر بن زِياد، عَن مَنصور، عَن رجل، عَن مَيمونة بنت الحارِث، قالت: سَمِعتُ رَسولَ الله ﷺ يقول:

«مَنِ اسْتَدَانَ دَيْنًا، يَعْلَمُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَدَاءَهُ، أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ»(١).

ـ فوائد:

ـ سالم؛ هو ابن أَبي الجَعد، ومَنصور؛ هو ابن الـمُعتَمِر.

***

١٩١٤٠- عَنْ عُبَيدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، اسْتَدَانَتْ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الـمُؤْمِنِينَ، تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ أَخَذَ دَيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ، أَعَانَهُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ».

أَخرجَه النَّسائي ٧/ ٣١٥، وفي «الكُبرى» (٦٢٤٠) قال: حَدثنا مُحمد بن الـمُثنى، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي، عَن الأَعمش، عَن حُصين بن عَبد الرَّحمَن، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة، فذكره(٢).

***

١٩١٤١- عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٧)، وأَطراف المسند (١٢٤٨١).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٥٨)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٣).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطبراني ٢٣/ (١٠٥٠) و٢٤/ (٧٣).

«الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالـمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ».

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ٨/ ١٣٣(٢٥٠٣٧). وأَحمد ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٨٢) قالا: حَدثنا وَكيع، قال: سَمِعتُ الأَعمش، قال: أَظن أَبا خالد الوالبي ذكره، عَن مَيمونة بنت الحارِث، فذَكَرَته[1].

- فوائد:

- قال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه الأَعمش، واختُلِف عَنه؛

فرَواه جَريرٌ، عَن الأَعمش، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن مَيمونَةَ.

وخالَفه عَبد الرَّحمَن بن حميد الرُّؤاسي، فرَواه عَن الأَعمش، عَن حُصَين بن عَبد الرَّحمَن، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن مَيمونَة.

وخالَفه رَوح بن مُسافِر، فرَواه عَن الأَعمش، عَن أَبي خالد الوالِبي، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن مَيمونَة.

ورَواه وَكيع، عَن الأَعمش، عَن أَبي خالد الوالِبي، عَن مَيمونَة.

وكَذلك رُوي عَن مَنصور، عَن أَبي خالد الوالِبي، عَن مَيمونَة.

وحَديث عَبد الرَّحمَن بن حُميد أَشبَهُ. «العِلل» (٤٠١٨).

* * *

١٩١٤٢- عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ؟ فَقَالَ: انْزِعُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ»[3].

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٥٩)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٢)، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٣٥٩٩).

والحَدِيث؛ أَخرجَه أَبو عَوانة (٨٤٣٤)، والطَّبَراني ٢٤/ (١٣ و٦٦).

(٢) اللفظ لمالك «الـمُوطأ».

(٣) اللفظ للحُميدي (٣١٤).

(*) وفي رواية: «أَنَّهَا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ الله ﷺ فِي فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ لَهُمْ جَامِدٍ، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ»[١].

(*) وفي رواية: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ»[٢].

أَخرجَه مالك[٣] (٢٧٨٥). وعَبد الرَّزاق (٢٧٩) قال: وقد كان مَعمَر يَذكُرُه (ح) وأَخبَرناه ابن عُيينة. و«الحُمَيدي» (٣١٤) قال: حَدثنا سُفيان. و«ابن أَبي شَيبة» ٨/ ٩٢(٢٤٨٧٧) قال: حَدثنا ابن عُيينة. و«أَحمد» ٢/ ٢٦٥(٧٥٩١م) قال: قال عَبد الرَّزاق: أَخبَرني عَبد الرَّحمَن بن بُوذُوَيه، أَنَّ مَعمرًا كان يَذكُرُه. وفي ٦/ ٣٢٩ (٢٧٣٣٢) قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٣٩) قال: حَدثنا مُحمد بن مُصعب، قال: حَدثنا الأَوزَاعي. وفي ٦/ ٣٣٥(٢٧٣٨٤) قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. و«الدَّارِمي» (٧٨٣ و٢٢٢٠) قال: أَخبَرنا مُحمد بن يُوسُف، عَن ابن عُيينة. وفي (٢٢١٩) قال: أَخبَرنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٢٢٢٢) قال: حَدثنا زَيد بن يَحيى، قال: حَدثنا مالك. و«البُخاري» ١/ ٦٨(٢٣٥) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. وفي (٢٣٦) قال: حَدثنا علي بن عَبد الله، قال: حَدثنا مَعْن، قال: حَدثنا مالك. وفي ٧/ ١٢٦(٥٥٣٨) قال: حَدثنا الحُمَيدي، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٥٥٤٠)

---

(١) اللفظ لأَحمد (٢٧٣٣٩).

(٢) اللفظ للنَّسائي ٧/ ١٧٨.

(٣) وهو في رواية ابن زياد للموطأ (١٠٦)، وأَبي مُصعب الزُّهري (٢٧١٤)، ولكن مُرسلًا، وورد في «مسند المُوَطأ» (١٨٧)، وقال الجَوْهَري: قال فيه مَعْن، والقَعنَبي، عَن ابن عَباس، مسندًا، وفي رواية يَحيَى بن يَحيَى الأَندلسي، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة، زَوج النَّبي ﷺ، ورواه غيرهم مُرسَلًا، ولم يذكروا ابن عَباس، والله أَعلم. وقال ابن عبد البر: «هكذا روى يحيى هذا الحديث مجوّد إسناده وأتقنه عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة، وتابعه جماعة من الحفاظ منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن نافع، والشافعي وإسماعيل بن أبي أويس، وسعيد بن أبي مريم، وزيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي، وأشهب بن عبد العزيز، وإبراهيم بن طهمان، وزياد بن يونس، ومطرف بن عبد الله، وسعيد بن داود الزنبري، ومعن بن عيسى القزاز... إلخ» (التمهيد ٩/ ٣٣-٣٤)، وينظر تعليق الدكتور بشار على «الموطأ».

قال: حَدثنا عَبد العَزيز بن عَبد الله، قال: حَدثنا مالك. و«أَبو داوُد» (٣٨٤١) قال: حَدثنا مُسَدَّد، قال: حَدثنا سُفيان. وفي (٣٨٤٣) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا عَبد الرَّحمَن بن بُوذُوْيَه، عَن مَعمَر. و«التِّرمِذي» (١٧٩٨) قال: حَدثنا سَعيد بن عَبد الرَّحمَن الـمَخزُومي، وأَبو عَمار، قالا: حَدثنا سُفيان. و«النَّسائي» ٧/ ١٧٨، وفي «الكُبرَى» (٤٥٧٠) قال: أَخبَرنا قُتيبة، قال: حَدثنا سُفيان. وفي ٧/ ١٧٨، وفي «الكُبرَى» (٤٥٧١) قال: أَخبَرنا يَعقُوب بن إِبراهيم الدَّورقي، ومُحمد بن يَحيى بن عَبد الله النَّيسابوري، عَن عَبد الرَّحمَن، عَن مالك. وفي ٧/ ١٧٨، وفي «الكُبرَى» (٤٥٧٢) قال: أَخبَرنا خُشَيش بن أَصرم، قال: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرني عَبد الرَّحمَن بن بُوذُوْيَه، أَن مَعمرًا ذكره. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٧٨) قال: حَدثنا أَبو خَيثَمة، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«ابن حِبَّان» (١٣٩٢) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزْدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال: أَخبَرنا سُفيان. وفي (١٣٩٤) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد الأَزْدي، قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم، قال عَبد الرَّزاق: وأَخبَرني عَبد الرَّحمَن بن بُوذُوْيَه، أَنَّ مَعمرًا كان يَذْكُر.

أَربعتُهم (مالك بن أَنس، ومَعمَر بن رَاشِد، وسُفيان بن عُيينة، وعَبد الرَّحمَن بن عَمرو الأَوزَاعي) عَن مُحمد بن مُسلم بن شِهاب الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة بن مَسعود، عَن عَبد الله بن عَباس، فذكره[1].

ـ قال أَبو بَكر الحُمَيدي: فقيل لسُفيان: فإِن مَعمرًا يُحدِّثه، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد، عَن أَبي هُريرة؟ قال سُفيان: ما سَمِعتُ الزُّهْري يُحدِّثه إِلَّا عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة، عَن النَّبيِّ ﷺ، ولقد سَمِعتُه منه مرارًا.

ـ قال مَعْن في روايته، عند البخاري (٢٣٦): حَدثنا مالك، ما لا أُحصيه يقول: عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة.

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٠)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٥)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٩)، ومَجمَع الزَّوائِد ١/ ٢٨٧.

والحَدِيث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٠٠٧ و٢٠٠٩)، وابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٩ و٣١٠٠)، وابن الجارود (٨٧٢)، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٤٢-١٠٤٥) و٢٤/ (٢٥-٢٧)، والبَيهَقي ٩/ ٣٥٢ و٣٥٣.

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: هذا حَديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هذا الحَدِيثُ، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، أَنَّ النَّبي ﷺ سُئِلَ، ولم يذكروا فيه: عَن مَيمونة، وحَديثُ ابن عَباس، عَن مَيمونة أَصحُّ.

ورَوى مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد بن الـمُسَيِّب، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ، نحوه، وهو حديثٌ غير محَفوظ.

وسَمِعتُ مُحمد بن إِسماعيل يقول: وحديث مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد بن الـمُسَيِّب، عَن أَبي هُريرة، عَن النَّبي ﷺ، وذكر فيه أَنه سُئل عنه، فقال: إِذا كان جامدًا فأَلقوها وما حولها، وإِن كان مائعًا فلا تقربوه، هذا خطأٌ، أَخطأَ فيه مَعمَر، قال: والصَّحيح حَدِيث الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة.

• أَخرجَه البُخاري ٧/ ١٢٦(٥٥٣٩) قال: حَدثنا عَبدان، قال: أَخبَرنا عَبد الله، عَن يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن الدَّابة تموتُ في الزَّيت والسَّمن، وهو جامدٌ، أَو غير جامدٍ، الفأْرة، أَو غيرها؟ قال:

«بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا فَطُرِحَ، ثُمَّ أُكِلَ».

عَن حَدِيث عُبيد الله بن عَبد الله.

• وأَخرجَه أَبو داوُد (٣٨٤٢) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح، والحَسن بن علي، وهذا لفظ الحَسَن، قالا: حَدثنا عَبد الرَّزاق، قال: أَخبَرنا مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن سَعيد بن الـمُسَيِّب، عَن أَبي هُريرة، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ:

«إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ، فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ».

قال الحَسن: قال عَبد الرَّزاق: وَرُبَّمَا حَدَّثَ به مَعمَر، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمُونة، عَن النَّبيِّ ﷺ.

• وأَخرجَه الدَّارِمي (٢٢٢١) قال: حَدثنا خالد بن مَخلد، قال: حَدثنا مالك، عَن ابن شِهاب، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن ابن عَباس، قال:

«سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَقَالَ: خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ».

لَيس فيه: «عَن مَيمونة»[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: سأَلت مُحَمدًا (يَعني البُخاري) عَن حَدِيث الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة؛ أَن فأرة وقعَت في سمن، فقال: هو الصَّحيح، إِن مَعْنًا قال: حَدثنا به مالك بن أَنس ثلَاث مرات، عَن مَيمونة.

وحَدثنا به إِسماعيل بن أَبي أُوَيس عَن مالك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة. «ترتيب علل التِّرمذي الكبير» (٥٥٢).

ـ وقال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي، وأَبا زُرْعَة، عَن حَدِيث؛ رواه القَعنَبي، عَن مالك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن ابن عَباس؛ أَن النَّبي ﷺ سئِل عَن السمن الجامد تقعُ فيه الفأرةُ؟ فقال: خذوها، وما حولها، فأَلقوها.

قال أَبو زُرْعَة: هذا الحديث في «الـمُوَطأ»: مالك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، أَن النَّبي ﷺ، مُرسَل.

وقال أَبي: الصَّحيح من حَدِيث الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونة، عَن النَّبي ﷺ. «علل الحَديث» (١٤٩٩).

ـ وقال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه الزُّهْري، واختُلِف عَنه؛

فَرَواه ابن عُيينة، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

ورَواه الأَوزاعي، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن النَّبي ﷺ.

واختُلِف عَن مالِك؛

فَرَواه عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، وإِبراهيم، وعَبد الله بن نافع، وإِسماعيل بن أَبي أُوَيس، وإِسحاق بن عيسَى، ومَعن بن عيسَى الحنيني، عَن مالِك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، أَن مَيمونَة.

---

(١) المسند الجامع (٦٦٣١)، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهَرة (٤٩٤).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّيالِسي (٢٨٣٩).

ورَواه القَعنَبي، والشافِعي، ومُحمد بن القاسم الأَسَدي، عَن مالِك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن النَّبي ﷺ، لَم يَذكُروا مَيمونَة.

ورَواه ابن وَهب، عَن مالِك، عَن الزُّهري، عَن عُبيد الله، لم يذكر فيه ابن عَباس.

ورُوي عَن عَبد المَلك بن الماجِشُون، عَن مالِك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن مَسعود، عَن النَّبي ﷺ، وذَلك وَهمٌ مِن راويه.

ورَواه إِسحاق الأَنصاري، عَن مَعن، عَن مالِك، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، مُرسَلًا، عَن النَّبي ﷺ.

ورَواه يُونُس، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، قال: بَلَغَنا أَن رَسول الله ﷺ.

وكَذلك رَواه ابن جُرَيج، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، مُرسَلًا.

ورَواه عَبد الجَبار بن عُمر، عَن الزُّهْري، عَن سالم، عَن أَبيه، ووَهِم فيه.

والصَّحيحُ: عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة. «العِلل» (٤٠٠٧).

ـ وقال المِزِّي: قال أَبو عَبد الله الحُميدي: ورَوى أَبو بَكر الخوارزمي في كتابه المخرج على الصَّحيحين، هذا الحَديث من حَديث عَبد الله بن مَسلَمة القَعنَبي، عَن مالك، بإِسناده إِلى ابن عَباس، ولم يذكر مَيمونة، وحكى عَن أَبي بَكر أَحمد بن إِبراهيم الإِسماعيلي أَنه قال لهم: وافق القَعنَبي خالد بن مَخلَد، وإِسحاق بن سُليمان، وجوده مُطرف، عَن مالك. «تُحفة الأَشراف» (١٨٠٦٥).

***

• حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَه؛

«أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَقَدَّمَتْ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ لَحْمَ ضَبٍّ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُفَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَر، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ: أَلَا تُخْبِرْنَ رَسُولَ الله ﷺ مَا يَأْكُلُ، فَأَخْبَرْنَهُ أَنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ طَعَامٌ لَيْسَ فِي قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ إِلَيَّ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ الله ﷺ يَنْظُرُ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَهُ الأَصَمُّ، يَعني يَزِيدَ بْنَ الأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَكَانَ فِي حَجْرِهَا.

سلف في مسند خالد بن الوَليد، رضي الله تعالى عنه.

❊ ❊ ❊

١٩١٤٣- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ، والنَّقِيرِ، وَالجَرِّ، والـمُقَيَّرِ، وَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦١) قال: حَدثنا أَحمد بن عَبد الـمَلِك، قال: حَدثنا عُبيد الله بن عَمرو، عَن عَبد الله بن مُحمد بن عَقِيل، عَن سُليمان بن يَسار، فذكره[١].

❊ ❊ ❊

• حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَطاءٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«لَا تَنْبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ، وَلَا فِي الـمُزَفَّتِ، وَلَا فِي الْحَنْتَمِ، وَلَا فِي النَّقِيرِ».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «وَلَا فِي الجِرَارِ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

سلف في مسند عَائِشة، رضي الله تعالى عنها.

• وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ، مُلْقَاةٍ، فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: لِميمونةَ، فَقَالَ: مَا عَلَيْهَا لَوِ انْتَفَعَتْ بِإِهَابِهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَكْلَهَا».

سلف في مسند عَبد الله بن عَباس، رضي الله تعالى عَنهما.

❊ ❊ ❊

١٩١٤٤- عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَتْهَا؛

«أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ الله ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِصَانِ،

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٢)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٣)، وإِتحاف الخِيَرة الـمَهَرة (٣٧٤٠).

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُطَهِّرُهَا الـمَاءُ وَالْقَرَظُ»[1].

(*) وفي رواية: «عَنِ الْعَالِيَةِ بِنْتِ سُبَيْعٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِي غَنَمٌ بِأُحُدٍ، فَوَقَعَ فِيهَا الـمَوْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ لِي مَيْمُونَةُ: لَوْ أَخَذْتِ جُلُودَهَا فَانْتَفَعْتِ بِهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَوَيَحِلُّ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِمَارِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُطَهِّرُهَا الـمَاءُ وَالْقَرَظُ»[2].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٧٠) قال: حَدثنا يَحيى بن غَيلان، قال: حَدثنا رِشدِين بن سَعد، قال: حَدثني عَمرو بن الحارِث. و«أَبو داوُد» (٤١٢٦) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث. و«النَّسائي» ٧/ ١٧٤، وفي «الكُبرَى» (٤٥٦٠) قال: أَخبَرنا سُليمان بن داوُد، عَن ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث، واللَّيث بن سَعد. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٦) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن نُمَير، قال: حَدثنا يَحيى بن عَبد الله، قال: حَدثنا لَيث. و«ابن حِبَّان» (١٢٩١) قال: أَخبَرنا عَبد الله بن مُحمد بن سَلْم، قال: حَدثنا حَرمَلة، عَن ابن وَهب، قال: أَخبَرني عَمرو بن الحارِث.

كلاهما (عَمرو بن الحارِث، واللَّيث بن سَعد) عَن كثير بن فَرقَد، عَن عَبد الله بن مالك بن حُذافة، عَن أُمِّه العالية بنت سُبيع، فَذَكَرَتْه[3].

- في رواية يَحيى بن غَيلان: «عَن العالية بنت سُمَيع، أَو سُبَيع» الشك من عَبد الله.

* * *

١٩١٤٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي مَيْمُونَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ؛

(١) اللفظ للنَّسائي.

(٢) اللفظ لأَبي داوُد.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٦٥)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٤)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٨).
والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٤/ (٢٤)، والدَّارَقُطني (١٠٨)، والبَيهَقي ١/ ١٩.

«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا، فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: أَيْ رَسُولَ اللهِ، لَقَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمَ، فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا وَاللهِ مَا أَخْلَفَنِي، قَالَ: فَظَلَّ يَوْمَهُ كَذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ نَضَدٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، قَالَ: فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ»[1].

(*) وفي رواية: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاثِرًا، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَصْبَحْتَ خَاثِرًا؟ قَالَ: وَعَدَنِي جِبْرِيلُ، عليه السَّلام، أَنْ يَلْقَانِي فَلَمْ يَلْقَنِي، وَمَا أَخْلَفَنِي، فَلَمْ يَأْتِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَلَا الثَّانِيَةَ، وَلَا الثَّالِثَةَ، ثُمَّ اتَّهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جِرْوَ كَلْبٍ كَانَ تَحْتَ نَضَدِنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَرَشَّ مَكَانَهُ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ، عليه السَّلام، فَقَالَ: وَعَدْتَنِي فَلَمْ أَرَكَ، قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ، فَأَمَرَ يَوْمَئِذٍ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، قَالَ: حَتَّى كَانَ يُسْتَأْذَنُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ فَيَأْمُرُ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ»[2].

(*) وفي رواية: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا، قَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَدْ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِيَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمَا وَاللهِ مَا أَخْلَفَنِي، قَالَتْ: فَظَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ بِسَاطٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ بِهِ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِيَ اللَّيْلَةَ، قَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ»[3].

---

(١) اللفظ للنَّسائي.

(٢) اللفظ لأحمد.

(٣) اللفظ لابن حِبَّان (٥٦٤٩).

(*) وفي رواية: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا فَاتِرًا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا لِي أَرَاكَ فَاتِرًا؟ قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفَنِي، قَالَتْ: فَمَكَثَ يَوْمَهُ ذَاكَ وَلَيْلَتَهُ، قَالَتْ: فَاتَّهَمَ جِرْوَ كَلْبٍ كَانَتْ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ لِلْحُسَيْنِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، وَأَمَرَ بِمَاءٍ فَنَضَحَ مَكَانَهُ بِيَدِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِجِبْرِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي، قَالَ جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، وَأَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُكَلَّمُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، فَمَا يَأْذَنُ فِيهِ»(١).

أخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٠(٢٧٣٣٦) قال: حَدثنا رَوح، قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي حَفصة، قال: حَدثنا الزُّهْري، عَن عُبيد بن السَّبَّاق. و«مُسلم» ٦/ ١٥٦(٥٥٦٤) قال: حَدثني حَرمَلة بن يَحيى، قال: أَخبَرنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس، عَن ابن شِهاب، عَن ابن السَّبَّاق. و«أَبو داوُد» (٤١٥٧) قال: حَدثنا أَحمد بن صالح، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرني يُونُس، عَن ابن شِهاب، عَن ابن السَّبَّاق. و«النَّسائي» ٧/ ١٨٦، وفي «الكُبرَى» (٤٧٧٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن خالد بن خَلِيّ، قال: حَدثنا بِشر بن شُعيب، عَن أَبيه، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني ابن السَّبَّاق. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩٣) قال: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله الـمُخَرِّمي، قال: حَدثنا يُونُس بن مُحمد، قال: حَدثنا مُحمد بن أَبي الفُرات، وهو ابن دينار الطَّاحي، عَن مُحمد بن أَبي حَفصة، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله. وفي (٧١١٢) قال: حَدثنا زُهير، قال: حَدثنا سَعيد بن سُليمان، قال: حَدثنا سُليمان بن كَثير، قال: حَدثنا ابن شِهاب، عَن عُبيد بن السَّبَّاق. و«ابن خُزيمة» (٢٩٩) قال: حَدثنا مُحمد بن عزيز الأَيلي، أَن سلامة بن رَوح حَدثهم، عَن عُقيل، قال: أَخبَرني مُحمد بن مُسلم، أَن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة أَخبَره. و«ابن حِبَّان» (٥٦٤٩) قال: أَخبَرنا أَبو خَليفة، قال: حَدثنا علي ابن الـمَديني، قال: حَدثنا أَبو صَفوان الأُموي، عَبد الله بن سَعيد، قال: أَخبَرني يُونُس بن يَزيد الأَيلي، عَن ابن شِهاب، قال: حَدثني ابن السَّبَّاق. وفي (٥٨٥٦) قال: أَخبَرنا مُحمد بن الحَسن بن قُتيبة، قال: حَدثنا حَرمَلة بن يَحيى، قال: حَدثنا ابن وَهب، قال: أَخبَرنا يُونُس، عَن ابن شِهاب، عَن ابن السَّبَّاق.

كلاهما (عُبيد بن السَّبَّاق، وعُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة) عَن عَبد الله بن عَباس، فذكره.

---

(١) اللفظ لأَبي يَعلَى (٧١١٢).

• أخرجَه النَّسائي ٧/ ١٨٤، وفي «الكُبرَى» (٤٧٦٩) قال: أَخبَرنا كثير بن عُبيد، قال: حَدثنا مُحمد بن حَرب، عَن الزُّبَيدي، عَن الزُّهْري، قال: أَخبَرني ابن السَّبَّاق، قال: أَخبَرتني مَيمونَة؛

«أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الصَّغِيرِ».

لَيس فيه: «ابن عَباس»[1].

• وأَخرجَه عَبد الرَّزاق (١٩٦١٥) عَن معمَر، عَن الزُّهْري، قال:

«أَصْبَحَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَاجِمًا، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ الله، كَأَنَّا اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي، وَوَالله مَا أَخْلَفَنِي، قَالَتْ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ لَهُمْ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، وَنَضَحَ مَكَانَهُ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي؟ فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ جِرْوَ كَلْبٍ كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، قَالَ مَعْمَرٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ». «منقطع».

ـ فوائد:

ـ قال الدَّارَقُطنيّ: يَرويه الزُّهْري، واختُلِف عَنه؛

فَرَواه يُونُس، وابن أَخي الزُّهْري، وسُليمان بن كَثير، والزُّبَيدي، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد بن السّباق، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

وأَرسَلَه الأَوزاعي، عَن يُونُس، عَن الزُّهْريِّ.

ورَواه عُمارة بن أَبي حَفصَة، عَن الزُّهْري، عَن عُبيد الله بن عَبد الله، عَن ابن عَباس، عَن مَيمونَة.

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٦٦)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٦٨ و١٨٠٧٥)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٣).
والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٣/ (١٠٤٦-١٠٤٨)، و٢٤/ (٣١ و٣٢)، والبيهقي ١/ ٢٤٢ و٢٤٣ و٢/ ٤٢٩.

والصَّحيح عَن عُبيد بن السّباق. «العِلل» (٤٠١٢).

***

١٩١٤٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ، ابْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ الْهِلَالِيَّةِ، أَنَّ مَيْمُونَةَ قَالَتْ لَهُ:

«يَا ابْنَ أَخِي، أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: بِسْمِ الله أَرْقِيكَ، وَاللهُ يَشْفِيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ»[١].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٢(٢٧٣٥٨). والنَّسائي في «الكُبرَى» (١٠٧٩٣) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَشار. و«ابن حِبَّان» (٦٠٩٥) قال: أَخبَرنا السَّخْتياني، قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار.

كلاهما (أَحمد بن حَنبل، ومُحمد بن بَشار) قالا: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن مَهدي، قال: حَدثنا مُعاوية بن صالح، عَن أَزهر بن سَعيد، عَن عَبد الرَّحمَن بن السَّائب، ابن أَخي مَيمُونة الهِلالية، أَنه حَدثه، فذكره[٢].

ـ قال ابن حِبَّان: الصَّواب أَزهر بن سَعد، لا سَعِيد.

***

١٩١٤٧- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«قَالَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا، فَقَدِ اسْتَحَقَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ أَدَاءِ فَرَائِضِي، وَإِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ رِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ، وَقَلْبَهُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي عَنْ مَوْتِهِ، وَذَاكَ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

---

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٦٧)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٧٢)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٦)، ومَجمَع الزَّوائِد ٥/ ١١٣.

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ٢/ ١٨٩، والطَّبَراني ٢٣/ (١٠٦١).

أَخرجَه أَبو يَعلَى (٧٠٨٧) قال: حَدثنا العَباس بن الوَليد، قال: حَدثنا يُوسُف بن خالد، عَن عُمر بن إِسحاق، أَنه سمع عَطاء بن يَسار يُحدِّث، فذكره[(١)].

* * *

١٩١٤٨- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، فَمَنِ اتَّقَى فِيهَا وَأَصْلَحَ، وَإِلَّا فَهُوَ كَالآكِلِ وَلَا يَشْبَعُ، فَبُعْدُ النَّاسِ كَبُعْدِ الكَوْكَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا يَطْلُعُ مِنَ الـمَشْرِقِ، وَالآخَرُ يَغِيبُ بِالـمَغْرِبِ».

أَخرجَه أَبو يَعلَى (٧٠٩٩) قال: حَدثنا الزِّمَّاني، قال: حَدثنا عَبد الوَهَّاب، قال: حَدثنا الـمُثَنى، عَن عَمرو بن شُعيب، عَن سُليمان بن يَسار، مَولَى مَيمونة، فذكره[(٢)].

- فوائد:

- الـمُثَنى؛ هو ابن الصَّبَّاح، وعَبد الوَهَّاب؛ هو ابن عَبد الـمَجِيد الثَّقَفي، والزِّمَّاني؛ هو مُحمد بن يَحيَى بن فياض.

* * *

١٩١٤٩- عَنْ بِلَالٍ الْعَبْسِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ:

«قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرِجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، وَاخْتَلَفَتِ الإِخْوَانُ، وَحُرِّقَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ».

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ١٥/ ٤٧(٣٨٣٨٠). وأَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٦) قال ابن أَبي شَيبة: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله الأَسَدي، وقال أَحمد: حَدثنا مُحمد بن عَبد الله بن الزُّبير، أَبو أَحمد الزُّبَيري، قال: حَدثنا سَعد بن أَوس، عَن بِلال العَبْسي، فذكره[(٣)].

* * *

---

(١) المقصد العلي (٢٠٢٢)، ومَجمَع الزَّوائِد ١٠/ ٢٦٩، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٧٦٨)، والمطالب العالية (٥٧٥).

(٢) المقصد العلي (٢٠١١)، ومَجمَع الزَّوائِد ١٠/ ٢٤٦، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٧٢٨٣)، والمطالب العالية (٣٢٧٩).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن أَبي عاصم، في «الزهد» (١٥٦)، والطَّبَراني ٢٤/ (٥٨).

(٣) المسند الجامع (١٧٤٦٨)، وأَطراف المسند (١٢٤٨٠)، ومَجمَع الزَّوائِد ٧/ ٣١٠ و٣٢٠، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٧٥٦٨).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٤/ (١٤ و٦٧).

١٩١٥٠- عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَفْشُ فِيهِمْ وَلَدُ الزِّنَا، فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَلَدُ الزِّنَا، فَيُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِعِقَابٍ»[١].

(*) وفي رواية: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مُتَمَاسِكٌ أَمْرُهَا، مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ أَوْلَادُ الزِّنَا، فَإِذَا ظَهَرُوا خِفْتُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ».

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٣٣(٢٧٣٦٧) قال: حَدثنا إِسحاق بن إِبراهيم الرَّازي، قال: حَدثنا سَلَمة بن الفَضل. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٩١) قال: حَدثنا إِبراهيم بن مُحمد بن عَرعَرة، قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثنا أَبي.

كلاهما (سَلَمة بن الفَضل، وجَرير بن حازم) عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن مُحمد بن عَبد الله بن عَمرو بن عُثمان، عَن مُحمد بن عَبد الرَّحمَن بن لَبيبة، عَن عُبيد الله بن أَبي رافع، فذكره[٢].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو عَبد الله البُخاري: حَدثني مُحمد بن بَشَّار، قال: حَدثنا وهب، قال: حَدثنا أَبي، قال: سَمِعتُ ابن إِسحاق، عَن مُحمد بن عَبد الله بن عَمرو بن عُثمان، عَن مُحمد بن عَبد الرَّحمَن، عَن عُبيد الله بن أَبي رافع، عَن مَيمونة، زَوج النَّبي ﷺ، سَمِعَتِ النَّبيَّ ﷺ؛ في أَولاد الزِّنا.

قال أَبو عَبد الله: لا يُتابَعُ عليه. «التاريخ الكبير» ١/ ١٣٨

* * *

(١) اللفظ لأَحمد.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٦٩)، وأَطراف المسند (١٢٤٩٧)، والمقصد العلي (١٨٥٨)، ومَجمَع الزَّوائِد ٦/ ٢٥٧، وإِتحاف الخِيرَة المَهَرة (٧٥١٦).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٤/ (٥٥).

١١٦٩ـ ميمونة بنت سَعد[1]

١٩١٥١- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَتُهْدِي لَهُ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ»[2].

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٤٦٣(٢٨١٧٨) قال: حَدثنا علي بن بَحر. و«عَبد الله بن أَحمد» (٢٨١٧٩) قال: حَدثنا أَبو مُوسى الهَرَوي. و«ابن ماجَة» (١٤٠٧) قال: حَدثنا إِسماعيل بن عَبد الله الرَّقِّي. و«أَبو يَعلَى» (٧٠٨٨) قال: حَدثنا أَبو مُوسى، إِسحاق بن إِبراهيم الهَرَوي.

ثلاثتهم (علي بن بَحر، وأَبو مُوسى الهَرَوي، وإِسماعيل بن عَبد الله) عَن عِيسى بن يُونُس، قال: حَدثنا ثَور بن يَزيد، عَن زِياد بن أَبي سودة، عَن أَخيه عُثمان بن أَبي سودة، فذكره.

ـ في رواية أَحمد، وأَبي يَعلَى: «عَن أَخيه»، ولم يُسَمِّه.

• أَخرجَه أَبو داوُد (٤٥٧) قال: حَدثنا النُّفَيلي، قال: حَدثنا مِسكين، عَن سَعيد بن عَبد العَزيز، عَن زِياد بن أَبي سَودة، عَن مَيمونة، مَولاة النَّبيِّ ﷺ، أَنها قالت: «يَا رَسُولَ الله، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، وَكَانَتِ الْبِلَادُ إِذْ ذَاكَ حَرْبًا، فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ، فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ».

لَيس فيه: «عُثمان بن أَبي سودة»[3].

***

---

(١) قال ابن حِبَّان: مَيمونة بنت سعد، مولاة النَّبي ﷺ، لها صُحبَة. «الثقات» (١٣٤٧).

ـ وقال المِزِّي: مَيمونة بنت سَعد، ويُقال: سَعِيد، خادم النَّبي ﷺ، رَوت عَن النَّبي ﷺ. «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣١٣.

(٢) اللفظ لابن ماجة.

(٣) المسند الجامع (١٧٤٧٠)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٧)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٦م)، والمقصد العلي (٢٢٦)، ومَجمَع الزَّوائِد ٤/ ٦.

والحَديث؛ أَخرجَه إِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٢١١)، وابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٨)، والطَّبَراني ٢٥/ (٥٤-٥٦)، والبَيهَقي ٢/ ٤٤١، والبَغَوي (٤٥٦).

١٩١٥٢- عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضِّنِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُمَا صَائِمَانِ؟ قَالَ: قَدْ أَفْطَرَا»[١].

أَخرجَه ابن أَبي شَيبة ٣/ ٦٢(٩٥١٩). وأَحمد ٦/ ٤٦٣(٢٨١٧٧). وابن ماجة (١٦٨٦) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة.

كلاهما (أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، وأَحمد بن حَنبل) عَن أَبي نُعيم، الفَضل بن دُكَين، عَن إِسرائيل بن يُونُس، عَن زَيد بن جُبَير، عَن أَبي يَزيد الضِّنِّي، فذكره[٢].

- فوائد:

- قال أَبو عِيسَى التِّرمذي: سأَلت مُحَمدًا (يَعني البُخاري) عَن حَدِيث إِسرائيل، عَن زَيد بن جُبَير، عَن أَبي يَزيد، عَن مَيمونة ابنة سَعد، مولَاة النَّبي ﷺ؛ سُئِل عَن رَجُل قَبَّل امرأَته وهما صائِمان؟ قال: قد أَفطرا.

فقال: هذا حَدِيثٌ مُنكرٌ، لَا أُحَدث به، وأَبو يَزيد لَا أَعرف اسمه، وهو رجلٌ مَجهولٌ، وزَيد بن جُبَير ثقة. «ترتيب علل التِّرمذي الكبير» (٢٠١).

- وأَخرجه الدَّارَقُطنيّ، في «السنن» (٢٢٧٠ و٢٢٧١)، وقال: لا يثبتُ هذا، وأَبو يَزيد الضِّنِّي لَيس بمَعرُوف.

* * *

١٩١٥٣- عَنْ أَبِي يَزِيدَ الضِّنِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

«سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ وَلَدِ الزِّنَا؟ قَالَ: لَا خَيْرَ فِيهِ، نَعْلَانِ أُجَاهِدُ بِهِمَا فِي سَبِيلِ الله أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا»[٣].

---

(١) اللفظ لابن ماجة.

(٢) المسند الجامع (١٧٤٧١)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٩٠)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٦).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ٢٨٩، وإِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٢١٢)، وابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٢)، والطَّبَراني ٢٥/ (٥٧)، والدَّارَقُطني (٢٢٧٠ و٢٢٧١).

(٣) اللفظ لأَحمد.

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٤٦٣ (٢٨١٧٦) قال: حَدثنا حُسين، وأَبو نُعيم. و«ابن ماجَة» (٢٥٣١) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبة، قال: حَدثنا الفَضل بن دُكَين. و«النَّسائي» في «الكُبرَى» (٤٨٩٣) قال: أَخبَرنا العَباس بن مُحمد الدُّوري، قال: حَدثنا الفَضل بن دُكَين.

كلاهما (حُسين بن مُحمد، وأَبو نُعيم، الفَضل بن دُكَين) عَن إِسرائيل بن يُونُس، عَن زَيد بن جُبَير، عَن أَبي يَزيد الضِّنِّي، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ انظر فوائد الحديث السابق.

***

١٩١٥٤- عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزِّينَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا، كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ القِيَامَةِ لَا نُورَ لَهَا».

أَخرجَه التِّرمِذي (١١٦٧) قال: حَدثنا علي بن خَشرَم، قال: أَخبَرنا عِيسى بن يُونُس، عَن مُوسى بن عُبَيدة، عَن أَيوب بن خالد، فذكره[2].

ـ قال أَبو عِيسى التِّرمِذي: هذا حَديثٌ لا نَعرِفُه إِلا من حَدِيث مُوسى بن عُبَيدة، ومُوسى بن عُبَيدة يُضَعَّفُ في الحَدِيث مِن قِبَلِ حِفْظِه، وهو صدوق، وقد رَوى عنه شُعبة، والثَّوري، وقد رَواه بعضُهُم عَن مُوسى بن عُبَيدة، ولم يَرفعْهُ.

***

---

(١) المسند الجامع (١٧٤٧٢)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٨)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٥).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ٢٨٩، وإِسحاق بن رَاهُوْيَه (٢٢١٣)، وابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤١)، والطَّبَراني ٢٥/ (٥٨).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٧٣)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٨٩).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٣٤٣٩)، والطَّبَراني ٢٥/ (٧٠).

١١٧٠ـ مَيمونة بنت كَردم[1]

• حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ مَوْلَاتِهِ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ، قَالَتْ:
«كُنْتُ رِدْفَ أَبِي، فَسَمِعْتُهُ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِبُوَانَةَ، فَقَالَ: أَبِهَا وَثَنٌ أَمْ طَاغِيَةٌ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ».

ـ سلف في مسند كَرْدَم بن سُفيان الثَّقَفِي، رضي الله تعالى عنه.

***

١٩١٥٥- عَنْ سَارَةَ بِنْتِ مِقْسَمٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ، قَالَتْ:
«رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَأَنَا مَعَ أَبِي، وَبِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ دِرَّةٌ كَدِرَّةِ الْكُتَّابِ، فَسَمِعْتُ الأَعْرَابَ وَالنَّاسَ يَقُولُونَ: الطَّبْطَبِيَّةَ، فَدَنَا مِنْهُ أَبِي، فَأَخَذَ بِقَدَمِهِ، فَأَقَرَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: فَمَا نَسِيتُ فِيمَا نَسِيتُ طُولَ أُصْبُعِ قَدَمِهِ السَّبَّابَةِ عَلَى سَائِرِ أَصَابِعِهِ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنِّي شَهِدْتُ جَيْشَ عِثْرَانَ، قَالَتْ: فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ الْجَيْشَ، فَقَالَ طَارِقُ بْنُ الْمُرَقَّعِ: مَنْ يُعْطِينِي رُمْحًا بِثَوَابِهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا ثَوَابُهُ؟ قَالَ: أُزَوِّجُهُ أَوَّلَ بِنْتٍ تَكُونُ لِي، قَالَ: فَأَعْطَيْتُهُ رُمْحِي، ثُمَّ تَرَكْتُهُ حَتَّى وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ وَبَلَغَتْ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: جَهِّزْ لِي أَهْلِي، فَقَالَ: لَا وَاللهِ لَا أُجَهِّزُهَا حَتَّى تُحْدِثَ صَدَاقًا غَيْرَ ذَلِكَ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَفْعَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَبِقَدْرِ أَيِّ النِّسَاءِ هِيَ؟ قُلْتُ: قَدْ رَأَتِ الْقَتِيرَ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْهَا عَنْكَ، لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَرَاعَنِي ذَلِكَ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَأْثَمُ، وَلَا يَأْثَمُ صَاحِبُكَ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ أَبِي فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ عَدَدًا مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: خَمْسِينَ شَاةً، عَلَى رَأْسِ بُوَانَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَلْ عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الأَوْثَانِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

---

(١) قال ابن حِبَّان: مَيمونة بنت كردم الثَّقفيّة، مِن أَهل مكة، لها صُحبَة. «الثقات» (١٣٤٨).
ـ وقال المِزِّي: مَيمونة بنت كَردم بن سُفيان اليَسارية، ويُقال: الثَّقَفية، لها صُحبَة. «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣١٣.

فَأَوْفِ للهِ بِمَا نَذَرْتَ لَهُ، قَالَتْ: فَجَمَعَهَا أَبِي، فَجَعَلَ يَذْبَحُهَا، وَانْفَلَتَتْ مِنْهُ شَاةٌ، فَطَلَبَهَا وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَوْفِ عَنِّي بِنَذْرِي، حَتَّى أَخَذَهَا فَذَبَحَهَا»[1].

أخرجَه أَحمد ٦/ ٣٦٦(٢٧٦٠٤) قال: حَدثنا يَزيد بن هارون. وفي (٢٧٦٠٥) قال: حَدثنا عَبد الصَّمَد. و«أَبو داوُد» (٢١٠٣) قال: حَدثنا الحَسن بن علي، ومُحمد بن الـمُثَنى، الـمَعنَى، قالا: حَدثنا يَزيد بن هارون. وفي (٣٣١٤) قال: حَدثنا الحَسن بن علي، قال: أَخبَرنا يَزيد بن هارون.

كلاهما (يَزيد بن هارون، وعَبد الصَّمَد بن عَبد الوارث) عَن عَبد الله بن يَزيد بن مِقسَم الثَّقفي، من أَهل الطائف، قال: حَدثتني سارة بنت مِقْسم، فَذَكَرَتْه[2].

❋ ❋ ❋

---

(١) اللفظ لأَحمد (٢٧٦٠٤).

(٢) المسند الجامع (١٧٤٧٥)، وتحفة الأَشراف (١٨٠٩١)، وأَطراف المسند (١٢٥٠٧).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن سَعد ١٠/ ٢٨٧، والبَيهَقي ٧/ ١٤٥ و١٠/ ٨٣.